

في ظلال المسيرة المهدوية
السلسلة الواقية في رد شبهات الأدياء الواهية
الحلقة (٣٧)

تحفة العقول

في الرد على

سبب

منكر الأصول

بحث استدلاي بين يدي القاري ء

تقديم

سماحة المرجع الديني الأعلى آية الله العظمى

السيد الحسنني (دام ظله العالي)

تأليف

سماحة آية الله

الشيخ أحمد الناصري (دام ظله)

مقدمة السيد الحسني (دام ظله):-

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

((اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ فَقَدْ نَبَّيْنَا، وَعَيْبَةَ إِمَامِنَا، وَشِدَّةَ الزَّمَانِ عَلَيْنَا، وَوُقُوعَ الْفِتَنِ
بِنَا وَتَظَاهَرَ الْأَعْدَاءِ عَلَيْنَا، وَكَثْرَةَ عَدُوِّنَا وَقَلَّةَ عَدَدِنَا . اللَّهُمَّ فَافْرِجْ ذَلِكَ عَنَّا بِفَتْحِ
مِنْكَ تَعْجَلْهُ، وَنَصْرِ مِنْكَ تَعَزَّهِ، وَإِمَامِ عَدْلِ تَظَهِّرْهُ، إِلَهَ الْحَقِّ آمِينَ))

ويعد.....

أولاً: بعد إطلاعي على الكثير من مطالب هذا البحث، وبعد الأخذ بنظر الاعتبار ما سجل من أمور، فانه بحث جيد واضح البيان تام الحجة لإبطال ما طرحه صاحب النظرية الموحدة وكذلك ما طرحه ويطرحه أتباعه مما له علاقة في موضوع البحث.

ثانياً: من نعم الله تعالى على المرء أن يقرّ عينه في حياته بثمره علمية أخرى مقتطفة من شجرة الصدرين الشهيدين (قدس الله سرهما) الفكرية العلمية المقدسة، وقد تجسدت هذه المرة بولدنا جناب الشيخ أحمد الناصري (دام عزه).

ثالثاً: بعد التيقن من سكوت الجميع من المنتمين للسلك العلمي الحوزوي وعجزهم عن الرد العلمي على صاحب النظرية الموحدة وادعاءاته حتى فيما يخص الفقه والأصول، نعم لم تخل ساحتهم من ردود المستكبرين المتمثلة بالجهل والسب والشتم والطعن والتجريح والتفريغ والافتراء دون الفكر والعلم والكلمة الطيبة والمجادلة بالحسنى،

وبعد المقارنة العلمية بلحاظ فهم المطالب وطريقة الرد وعمقها وشمولها وتاميتها ووضوحها، بين هذا البحث وأكثر البحوث الصادرة بعنوان بحث استدلالي فقهي أو أصولي (بحث القول الفصل - على سبيل المثال لا الحصر)،
فان العاقل المنصف يتيقن ويقطع بأرجحية وتفوق وإعلانية ما طرحه سماحة الشيخ الناصري (أعزه الله) على تلك البحوث،
بل بلحاظ ذلك فأن ما طرح في هذا البحث يصلح أن يكون دليلاً على الاجتهاد وتحقق ملكة الاجتهاد دون صلاحية تلك البحوث.
وعليه يستحق صاحب البحث الدرجة العلمية واللقب العلمي الذي يعبر عنه حوزوياً ب(آية الله).

رابعاً: البحث الاستدلالي الذي تفضل به سماحة آية الله الشيخ احمد الناصري (دام ظله) يمثل الحلقة (٣٧) من حلقات السلسلة الوافية في رد شبهات الأعداء الواهية.

خامساً: أسأل الله تعالى العلي القدير أن يثبت سماحة الشيخ الباحث على الحق وان يرزقه الإخلاص والجدّ والمثابرة والهمة العالية في التحصيل العلمي مع التحلي بالتواضع والتضحية والإيثار وكل أخلاق المعصومين (عليهم السلام)، وأسأله أن لا ينساني في الدعاء،

والحمد لله رب العالمين والعاقة للمتقين وصلّ اللهم على محمد وآل محمد وعجل فرج قائم آل محمد.

الحسني

جمادى الثانیة / ١٤٢٦ هـ

الإهداء

إلى كل طلبة الحق وأنصاره ومريديه.....

إلى كل أعداء الباطل ومحاربيه وماقتيه.....

إلى كل من أحببت وكل من عرفت وعاشت....

إلى كل الشهداء السعداء على ارض عراق المقدسات... كربلاء والنجف
ومدينة الصدر والبصرة والفلوجة والموصل وبعقوبة وغيرها.

إلى سيدي ومولاي صدر العراق الأول (قدس سره)...

إلى قائدي ومقتدائي صدر العراق الثاني (قدس سره)....

إلى وليي وهداي الحسني الصرخي (دام ظله)....

متصدرين بنور الله في أرضه وحبله المتصل بين الأرض والسماء بقية الله
ووحيه الخلف الهادي المهدي (عجل الله فرجه)....

اهدي ثواب أعمالك كافة وخصوصاً هذا البحث المتواضع راجياً من المولى
(جل وعلا) أن يقبله بقبول حسن وان لم أكن أهلاً لذلك فهو سبحانه أهل لذلك.

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على حبيبه المصطفى وآله الطيبين
الطاهرين.

المقدمة:-

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نعمده ونستعينه ونؤمن به ونتوكل عليه ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله صلوات الله وسلامه عليه وآله ومغفرته ورضوانه اللهم صلِّ على محمد عبدك ورسولك ونبيك صلاة نامية زاكية ترفع بها درجاته وتبين بها فضله وصلِّ على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم عدِّب كفرة أهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويجحدون آياتك ويكذبون رسلك

اللهم خالف بين كلمتهم والحق الرعب في قلوبهم وأنزل عليهم رجزك ونقمتك وبأسك الذي لا ترده عن القوم المجرمين

اللهم انصر جيوش المسلمين وسرايهم ومرابطيهم في مشارق الأرض ومغاربها إنك على كل شيء قدير اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات اللهم اجعل التقوى زادهم والإيمان والحكمة في قلوبهم وأوزعهم أن يشكروا نعمتك التي أنعمت عليهم وأن يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه إله الحق وخالق الخلق اللهم اغفر لمن توفي من المؤمنين والمسلمين والمسلمات ولمن هو لاحق بهم من بعدهم منهم إنك أنت العزيز الحكيم.

نعم الله لا تحصى

من نعم الله التي لا تحصى ولا تعد التي أنعمها على عباده أن جعل فيهم رجالاً فهموا الإسلام وعاشوه وذابوا به وحملوه معهم في كل آن ومكان ودافعوا عنه بكل ما أوتوا من قوة حتى بذلوا في سبيله الغالي والنفيس فعاشوا كل المحن والإحن والمصائب والأهوال فلم يأمنوا ولم يرتاحوا ولم يهنئوا في دنياهم إلا بأمان الروح وراحة القلب وهناك حلاوة الأنس برب الأرباب.

الهجرة إلى الله

هاجروا من أوطانهم إلى الله الحق، وجعلوا عنوان الوطن مكانَ خدمةِ الله وهجروا أخلاءهم وأنسوا بذكر الله والمؤمنين من عباده، سجنوا بسراديب مظلمة بأيدي العتاة والظلمة، فما كان حبسهم إلا راحة لهم إذ ما يضر المحبوس في حبس الدنيا أن حُبس بحبس آخر فيها؟ وعُذبوا بأبشع الصور و أعتاها، فما زادهم إلا إيماناً وعلى ربهم يتوكلون، ولما سألت دماؤهم الطاهرة النقية، اندمجت مع مداد أقلامهم الحفية فسطرت لنا معالم الهوية...

وأي هوية، هوية المسلم الحقيقية، فكانوا بحق كأنبياء بني إسرائيل وكانوا بحق الحبل المتصل بأنوار المعصومين (عليهم السلام) وكانوا كما قال فيهم الإمام المنتظر (عليه السلام): ((حجتي عليكم وأنا حجة الله)).

الصدران (قدست أسرارهما) وسلامة المرجعية

ونحن في هذا العصر الذي تلبدت سماؤه بغمام الجهل والارتباب واللامبالاة بحقيقة الإسلام والارتباط به نلمس شديد الحاجة إلى أولئك العمالقة لقهر خطط الجهال والزنادقة وخصوصاً بعد أن عشنا عصر الأبوين الروحيين السيد محمد باقر الصدر (قدس سره) الذي كان كأسمه باقراً لصدر العلوم العقلية والنقلية والسيد محمد محمد صادق الصدر (قدس سره) المحافظ الأول على سلامة خط المرجعية وإذا قرأنا قوله تعالى لرسوله الأكرم ((إن شانئك هو الأبتئر)) علمنا أن شائئ آل محمد وعلماء آل محمد هو الأبتئر و إن نور آل محمد من نور إلى أنور فحمداً لله إذ أنار لنا من أنوار هما الحسينية نوراً حسنياً متمثلاً بسماحة السيد الأستاذ لكل من عرفه وسار بركبه وعمل بنهجه محمود الحسني (دام ظلّه وعلت توفيقاته) فكان كما كانوا وأكثر، أسدٌ عرينه العلم، ومضماره الاجتهاد

وسلاحه الحكمة، ووصيته التقوى، ودأبه الورع، وغايته الهدى، وأنا مع قصوري وتقصيري مسحة يده المباركة ونفثة أنفاسه الروحانية وما على قلبي من نور فمن نوره، وما دهى قلبي من ظلام فمّني ومن نفسي الأمانة بالسوء. ولا يخفى فضله ولا يُجهل علمه وما مدحي له بمدحة تبلغ حقه وليس كلامي له بمجاملة بل هو أعلى وأرقى من أن يناله حق المدح أو يؤثر به زبد القدح.

حسن الظن... والثمرة

ومن حسن حظي انه يحسن الظن بي - و والله إنها لحسنة ما مثلها حسنة، وأسأل الله أن أكون عند حسن ظنه - فأجاز لي الدفاع عن علم من علوم الإسلام لأبعد عنه خواطر الأوهام والاستيهام وأبعد عنه شبهة الجهل والظلام.

وجاءني خطابه عبر ثمرته المجتهد آية الله الشيخ حازم السعدي الكاظمي (دام ظله) حيث قال ما مضمونه ((لا بأس بأن يرد جناب الشيخ أحمد الناصري على عالم سبب خلال عطلة شهر رمضان الكريم)) فحملت سنان قلبي ووجهته إلى ساحة صراع الفكر وضرب العلم بالعلم والجهل بالعلم وفوق كل ذي علم عليم.

ولكنني فوجئت بعدة مفاجئات سببها في الفصول المقبلة، إن شاء الله تعالى.

الفصل الأول

لماذا... عالم سبب

جميلة هي الحقيقة إذا انبثقت من الصدق والموضوعية، ونظفت عن غبار الجهل والسذاجة والعناد والتطرف والعاطفة.

وأجمل ما فيها أنك تشعر بلذة النتائج مهما أطرَّتها مرارات الحقد والضغينة وتداعت عليها ويلات الاستكبار والاستعباد.

فالإيمان والتصديق بالحقيقة يعتبر قطب الرحى الذي تدور عليه متهامات الزمان وتهاترات الأعداء و نزاحمات الأسباب.

وثن الحقيقة يتناسب تناسباً طردياً مع ثقلها ووزنها فكلما عظم ثقلها ووزنها عظم الثمن المدفوع فيها وفي الدفاع عنها.

ولأجل أن تبقى حقيقة الإسلام مصانة من زبد هراءات المستشككين لابد أن تكترس المواهب وتحرر الطاقات ويعلن بدء النزال من أول شبيهة تتوجه ضدها.

لماذا... الشبهات

وبما أن لكل شيء أسباباً ومبررات يصدر عنه، لابد من السؤال عن المبرر والسبب الذي جعل البعض يزخون الشبه على الإسلام. والأسباب والدواعي كثيرة فمنها:

- ١- الخوف من المبادئ الإسلامية التي تقتضي تحطيم العروش الاستكبارية والاستعبادية، وهذا ما نراه من دول الاستكبار العالمي.
- ٢- الخوف من تقييد الحرية الشخصية بضوابط ذات منفعة عامة مثل منع الربا والزنا والاحتكار والمتاجرة بالمخدرات وغيرها.
- ٣- التعصب الأعمى لديانات سابقة وهو المسمى بصراع الديانات.
- ٤- التعصب الأعمى لحضارات خاصة وهو المسمى بصراع الحضارات.

- ٥- طلب الجاه والشهرة بتأسيس نظريات أو أحزاب أو منظمات ذات مبادئ لا تتوافق مع الإسلام.
- ٦- عدم فهم مبادئ الإسلام بسبب كثرة الخلاف بين مذاهبه.
- ٧- النفور من الإسلام بسبب ما يفعله بعض المسلمين من أمور.

وهناك دواعي كثيرة شخصية وعامة القارئ في غنى عن قراءتها لإطلاعه عليها في حياته.

تيارات.... وتيارات

والمهم من تلك الدواعي الأخيران حيث ركّز عليهما وأبرزهما الكثيرون ولأجلهما أقيمت الندوات والحوارات وأقيم الجدل وكيلت التهم.

وبسببهما نشأت روح السؤم عند الكثير من المسلمين فراحوا يبحثون عن فهم آخر للمبادئ بعيداً عن أقوال العلماء المتناقضة وأفعال المسلمين المخزية.

فبرزت في هذا العصر عدة تيارات تدعوا إلى التحرر من كل الضوابط الموجودة في الإسلام التي يذكرها العلماء برسائلهم العملية ومن هذه التيارات:

- ١- تيار ينفي المرجعية ويبحث عن القائد.
- ٢- تيار ينفي المرجعية ويبحث عن الغيبيات.
- ٣- تيار ينفي المرجعية ويبحث عن قوانين ومصادر تخالفهم في فهم المبدأ.

والسبب هو ما تقدم من عدم فهم المبادئ والنفور من أفعال المسلمين!!

الإسلام.... نظرية وتطبيق

ولأجل علاج تلك المشكلة لا بد أن نبحت عن محل النقاش من البداية وهو هل يتأثر الإسلام باختلاف المسلمين وأفعالهم حتى نبحت عن إسلام جديد بمفاهيم جديدة؟

ولا بد من التأنى في هذه الإجابة وننظر نظرة موضوعية ومجردة عن كل عاطفة وتعصب ونسأل أنفسنا أين الخلل؟

هل هو في الإسلام؟ وإذا كان في الإسلام هل هو في النظرية أم في التطبيق؟ وبعد هذه التساؤلات نرجع إلى الإسلام من حيث النظرية فإذا وجدنا أنه تام ولا إشكال عليه ننتقل إلى التطبيق، إذ يمكن أن تكون النظرية تامة أو شبه تامة أو يُعتَقَد أنها تامة ولكن في حيز الإمكان والنظرية دون الواقع والتطبيق.

كالنظرية الشيعوية التي اعتقد البعض بتماميتها وافترات طويلة من حيث النظرية - رغم إثبات فسادها كما في كتاب فلسفتنا للشهيد السعيد محمد باقر الصدر (قدس سره) - ولكنهم اصطدموا بالفشل الذريع عند التطبيق!!

والإسلام من حيث النظرية تام وكامل وليس فيه أي شائبة فهو يعطي للإنسان الرؤية الكونية العامة ويربط بين الإنسان وذاته والإنسان ومجتمعه، وبينه وبين خالقه الحق الحكيم، فلا يجور ولا يجار عليه ولا إفراط ولا تفريط في حقه، وسطية ضمنت له أجمل المعاني من حيث التدبير والاقتصاد والتكامل الاجتماعي والتكامل الإنساني والأخلاقي والربط الحقيقي بينه وبين مبدئه الحقيقي (جل و علا).

فاتحة له كل الأفاق للسير نحو مجتمع سعيد آمن منعم بالسلام والطمأنينة للروح والجسد.

هذه من حيث النظرية أما التطبيق فهو في غاية الإنتاج حيث لا نجد لا التعذر بل ولا التعسر ولا السقم.

كيف ذلك وهو مبني على روح المسامحة ونفي الضرر والحرص وعدم التكليف بغير المقدور خاصة إذا عرفنا إن منبعه من لا يسهو ولا يغفل ولا يخطأ....

أين المشكلة؟!

وهنا بدأت المشكلة في البحث عن الخلل، وهنا اتجاهات:

١- قال جماعة الخلل في فهم المطالب والمفاهيم الإسلامية لصعوبتها وتعقيداتها وإلا لماذا هذا التدهور العام للمسلمين؟ وهذا القول واضح البطلان، لوضوح الإسلام وتعاليمه وبساطتها ومرونتها وشمولها.

٢- قال جماعة إن الخلل ليس في الإسلام لا في النظرية ولا في التطبيق بل الخلل في المطبق لأنه:

أولاً: إما قد ترك المفاهيم الإسلامية وأنكرها ولكنه تلبس بزي المسلمين
ككثير من الناس بل من المعتمدين الأشد سوءاً في هذه النقطة.

ثانياً: انه لم يفهم كيف يطبق وهي حالة عامة لدى العوام وخصوصاً عند ابتعادهم عن الموجّه الحقيقي والمصلح الحق.

ثالثاً: إنهم أدخلوا أمورا أجنبية شرقية أو غربية وحسبوا أنها لا تضرّ بالإسلام فسببت تلك الولايات والنكسات.

رابعاً: البعد عن المرجعية الحقيقية طول عدة أجيال وبروز مرجعيات انهزامية غير متفاعلة مع الإسلام والمسلمين تنظر بعين واحدة وتزن الأمور بعدة موازين صرفت التقية إلى الجبن، والروحانية إلى المادية فأصبحت فتوى للحكام واعلاماً للدول الاستكبارية،

وعليه إذا علمنا هذه الأشياء وعلمنا بوجود مرجعية حقيقية ذابت في الإسلام وتفاعلت مع هموم الأمة وآلامها وحاولت جاهدة أن تجد الحلول المناسبة لكل مشكلة تواجه الأمة ومهما كلفها ذلك من عذاب وتشريد وسجن وأرواح، إذا علمنا ذلك وحددنا المشكلة نعلم أن الإسلام لا يحتاج إلى تلك التيارات ولا غيرها، بل يحتاج إلى الإيمان والعقيدة والفتنة والفكر والأخلاق.

الهروب من التقليد إلى التقليد

من هنا اتجه البعض إلى ما طرحه عالم سبيط (رحمه الله) لأنه وجد انه من الممكن أن ندفع العجلة إلى الأمام فيتبدل حال المسلمين إلى خير.

هذا الشيء لم يلفتهم إلى شدة تناقضات عالم سبيط وركاكة نظريته فقلدوه وعملوا برأيه وهم يدعون ترك التقليد!! فهربوا من التقليد إلى التقليد وكأنهم هربوا من المطر إلى الميزاب....!!!

والمصيبة انه لم يعطِ آراءً فقهية ولم يصحح نظريات إسلامية بل خاض جزئيات مرتكزة على نظريته الشخصية فهماً ومبداءً....

والمصيبة إنني واجهت الكثير من أتباع هذه الحركة وغيرها ممن حمل على المرجعية بسؤال واحد، هو إذن أعطوني أحكاماً شرعية قطعية الحجة مستفادة من القرآن والسنة ((إذا تركنا الآراء الأصولية وطرق معالجتها للأخبار وظواهرها والآيات الشريفة وما يقع من تعارض في ما بينها من ناحية السند أو الدلالة أو السند والدلالة، وما يحتمل من مخصصات ومقيدات وحاكمات وواردات وغيرها)).

حاسة سادسة ... كشف ... رياضة نفسية!!!

لقد واجه أصحاب الاتجاه والتيار السببتي ونحوهم مشكلة الأخبار الكثيرة والمختلفة التي فيها الغث والسمين والكاذب والصادق عندما لم يسعهم قبول التقسيم الأصولي للأخبار إلى الصحيح المتواتر وأخبار الأحاد النقات، وإلى الضعيف وإن الأول يؤخذ به والثاني يهجر، فاضطروا إلى قبول جميع الأخبار ولكن كيف ذاك وكثير من الأخبار متناف ومتهافت ومتعارض فيما بينه ومع نصوص القرآن الكريم وظواهره.

((إن هذه الظاهرة حدثت بالبعض إلى دعوى وجود حاسة سادسة له تمكّن من خلالها على تشخيص الخبر الصادق من الكاذب والجمع بين الأخبار وتقديم معان لها توصل ذهنه بسبب الرياضات النفسية والانكشافات الخاصة الحاصلة له دون غيره فيقدم معاني جديدة لأحاديث أهل البيت (عليهم السلام) لا يعرفها سواه.

ويدعي البعض على لسانه أو لسان تابعيه أن له اتصالاً من قرب أو بعد بالأنوار الطاهرة (عليهم السلام) تطلعه بين حين وآخر وعن طريق النفث في روعه أو بشكل آخر، على المقصود من أحاديثهم (عليهم السلام).

إن هذه الدعوى وأمثالها قد تنطلي على بعض العقول الضعيفة وتؤثر فيها أثرها ولكنها بعيدة عن الصواب، كيف وهل يحتمل من أهل البيت (عليهم السلام) حدثوا بأحاديثهم ليفهمها نفر قليل لا يتجاوز عددهم أصابع اليد وعن طريق رياضات وانكشافات))^(*) أو باستخدام علوم غريبة كعلم الأصوات أو الحروف أو العرفان أو.... الخ.

ولو فُتحت الباب على مصراعيها لمثل هذه الدعاوى لصرنا في هلاك وضياع وظلام وضلال، لأننا سنسمع ونصدق ونتبع كل من يدعي مثل تلك الدعاوى من امتلاكه الحاسة السادسة أو ممارسته الرياضة النفسية أو العرفان ونحوها للحصول على المعنى المقصود عن طريق الاتصال بالمعصوم (عليه السلام) مثلاً حسب ادعاء المدّعي فتكون المسألة كيفية وكلّ حسب ما يشتهي!!!

إضافة إلى أن الدليل على خلاف ادعائهم ولتفصيل أكثر مفيد في المقام راجع مقدمة كتاب الاجتهاد والتقليد من الرسالة العملية / المنهاج الواضح لسماحة المرجع الديني الأعلى آية الله العظمى السيد الحسن (دام ظلّه).

(*) الحلقة الثالثة بأسلوبها الثاني/ كتاب يتضمن شرح الحلقة الثالثة من دروس في علم الأصول للشهيد السعيد محمد باقر الصدر (قدس سره) بقلم الشيخ باقر الايرواني /ص ٥١٦.

تناقضات الإخباريين

ووجدت أنهم يجترونها إشكالات الإخباريين التي دُفعت بتمامها من قبل العلماء وبشكل نهائي.

ولأجل التأكد من هذا الكلام راجعوا كتاب المعالم الجديدة للشهيد السعيد السيد محمد باقر الصدر (قدس سره) فإنه (أي المعالم الجديدة) يوافق جميع العقول وفيه البساطة بالطرح والدقة في الاستدلال وستجدون أنه يطرح النقاش مع الإخباريين وجذور المسألة وتوابعها ولوازمها ثم يختم قائلاً:

((ولهذا كانت الحركة الإخبارية تستبطن في رأي كثير من ناقديها تناقضاً لأنها شجبت العقل من ناحية لكي تخلي ميدان التشريع والفقهاء للبيان الشرعي وظلّت من ناحية أخرى متمسكة به لإثبات عقائدها الدينية لأن إثبات الصانع والدين لا يمكن أن يكون عن طريق البيان الشرعي بل يجب أن يكون عن طريق العقل)) المعالم الجديدة/ص ٥١.

دعوى كاذبة

ولا بد أن نبين أمراً مهماً قد وجدته على لسان البعض وهو إن عالم سبب لم يرد عليه العلماء! وهذه الدعوة كاذبة لأن كل العلماء قد حددوا سببية الدلالة ونقضوا على الدلالة الذاتية للألفاظ التي ترجع نظرية عالم سبب إليها روحاً ومعنى وقد ذكرت بعضها في الفصل الثالث من هذا الكتاب فراجع.

صوتي.... إلى

وهنا أريد أن أوصل صوتي إلى من ترك المرجعية الحقيقية بسبب هذه الأشياء (البحث عن العقائد، البحث عن صاحب الارتباط الغيبي، البحث عن المجدد) إن القائد هو المرجع الأعلّم الجامع للشرائط وهو ما ذكرته الروايات (علماء أمّتي كأنبياء بني إسرائيل) فهو المسدد بالجانب الغيبي وإن لم يجعل الغيبيات مصدراً للحكم الشرعي وهو المجدد ((أما الحوادث الواقعة فارجعوا بها إلى رواة حديثنا)) فلا تأخذكم العاطفة أو التعصب أو الهوى التجديدي الشاذ أو الغربي أو الشرقي أو....

و أنا وأخوتي في حوزة الإمام الصادق (عليه السلام) في كربلاء المقدسة نطلب الجميع إلى المناظرة في أمور:

- ١- إن الإسلام يعطي الحلول المناسبة لجميع وقائع الحياة.
- ٢- لا إشكال على الإسلام لا في النظرية ولا في التطبيق.
- ٣- إن نظرية اللغة الموحدة (لعالم سبيط) باطلة ولو تمت فلا تفيد حكماً شرعياً.
- ٤- إن القيادة للأعلم والتسديد له والحجة معه وهو سماحة المرجع الديني الأعلى آية الله العظمى السيد الحسن بن علي الصرخي (دام ظله)..

وأخيراً أود أن أجسد البعض من أنفاس التربية الإسلامية بكلمات منظومة:

لا تحسبن العمر عمر دوام وقد يطول بأنة
وسقام

تجري السنين وكل عام ينقضي	نحو الفناء نسير باستسلام
ما أجمل العمر الذي إن تقضه	فببهجة وتوادد ووئام
للآخرين حقوق لا تجاوزها	وبذاك نادي سيد الإسلام
نبدي اللقاء بذكر أجمل كلمة	من غيرنا يبدي بذكر سلام
وإذا تكلمنا يكون كلامنا	من انتقاعات لخير كلام
الفحش لا يصدر من أفواهنا	والصمت للاغين خير لجام
ونعود مرضانا وفي أفراننا	نسعى لجمع الشمل شمل دوام
والباقيات الصالحات شعارنا	ندعوا لها ولكل خلق سامي
ليس الفقير محقر فينا ولا	نعطي المقام بدون أي مقام
إن المقامات الجليلة للتقى	ولصاحب الأخلاق والإكرام
تبا لكل نميمة أو غيبة	أو كذبة وكل سباب وشتام
لا تسرقوا ودعوا الزنا خلوا الربا	وتواضعوا إن التكبر أكبر الأسقام

مما تثير خلائع الأفلام
حتى تكونوا كالبناء المام
صلوا عليه وآله الأعلام

ولتتركوا سمع الغناء ونحوه
وتكاتفوا وتآزروا ما بينكم
ولتقتفوا أثر النبي المصطفى

الفصل الثاني

مع خليفة سبيط

وفيما أنا أبحث عن كتاب البحث الأصولي لعالم سبيط النيلي (رحمه الله) إذا بي ألتقي بخليفته كما يسميه الناس السيد بهاء الموسوي (دام عزه) وكانت المفاجأة الكبرى إذ وقفت على من يرد على كل من يناقش عالم سبيط (رحمه الله) ولم أجد فيه ما كنت أحسبه من العلم بل وجدته رجلاً سطحياً قشرياً لم يعرف من العلم إلا اسمه ولا أظنه عرف حتى رسمه بل حتى اسمه وسأذكر لك عزيزي القارئ تفاصيل اللقاء به بحضور صاحب مكتبة صديق له وجناب الشيخ حيدر العابدي والشيخ حسن الربيعي (دام عزهم) وكانت كما يلي:

تقريب... أو... تخريب؟!

قال (خليفة سبيط): نعم تفضلوا

قلت: جئنا نسأل عن كتاب عالم سبيط (رحمه الله) الذي يشكل فيه على المطالب الأصولية وأخبرنا بأنكم تملكون هذا الكتاب.

قال: نعم، لدى عالم سبيط كتاب ينقد فيه بعض المطالب الأصولية، لكن أود أن أخبركم بأنه لم يقصد فيه إبطال المباني الأصولية بل كان يقصد أمراً آخر.

قلت: وما هو هذا الأمر الذي يريده وهو يشكل بعبارات (تناقض) و(لم يعرفوا حتى موضوع العلم) ونحوها من العبارات الهدامة للمباني بل لعلم الأصول، بحسب دعواه (و إما نحن فقد أثبتنا أن البحث الذي طرحه وأصدره هو خارج عن البحث الأصولي).

قال: كان يقصد رحمه الله أن يربط بين الشباب المثقف والعلوم الدينية، لأن الشباب المثقف ابتعدوا جداً عن العلوم الدينية بل انفصلوا عنها انفصلاً حاداً فأراد ان يجمع بين الذهنتين.

قلت: هذا الكلام غريب فإن هذا الغرض إنما يتم إذا قام عالم سبيط (رحمه الله) بإيجاد نقاط الالتقاء، والجمع بين الذهنتين في نقاط الافتراق، لا أن يحمل على علم الأصول ويحاول إيهام الناس بتهديمه بأي جمع هذا؟ ثم ما المراد بالمثقف وانفصاله عن العلوم الدينية؟ هل المثقف الموجود واقعاً أو خيالياً وفرضاً؟

أما الواقع فإن أردت المثقف المتدين الورع فإننا نجده ملتصقاً بل شديد الالتصاق بأمور الشريعة وعلومها كالعقائد والفقه بل والأصول وقد عرفنا الكثير من المثقفين كتبوا في هذه المجالات بل بعضهم حضروا البحث الأصولي والفقهني حتى بحوث الخارج (البحوث العالية). وان أردت غير المتشرع فهو لا يعتني بشيء مما كتبه عالم سبيط لأنه غير متدين ولا متشرع.

وان قصدت البعض، فالأولى لك أن ترشدهم على نقاط القوة في علوم الشريعة لا تختار عبارات من بعض الكتب القديمة وتحاول أن تشكل عليها بإشكالات غير صحيحة بدعوى التقريب أن هذه دعوى التخريب لا التقريب.

ليس بأصولي

قال (خليفة سبيط): في أي مرحلة أنت في الحوزة؟ وماذا درست في الأصول؟

قلت: أكملت البحث الأصولي الأول والثاني بدراسة بحوث الحلقة الأولى والثانية على يد بعض الأساتذة، وقد قرأت ودرست بنفسني بحوث الحلقة الثالثة، والآن أحضر بحوثها عند بعض الأساتذة.

قال: إذن لماذا تريد أن تناقش عالم سبيط؟

قلت: لأنه أشكل على علم الأصول بإشكالات غير صحيحة وروجوا له وإشكالاته، وقبل اطلاعي عليها كنت احمل صورة جميلة لعالم سبيط (رحمه

الله) فانقلبت هذه الصورة بعد الاطلاع حيث وجدت رجلاً بسيطاً من الناحية العلمية لا يعرف محل البحث أين، ولا مكان النقاش، بل لا يميز بين التناقض والمصادرة وغيرها من الأمور المنطقية البسيطة.

قال: إذن أنت تناقشه لضعفه في المنطق والأصول نعم أنا أقول لك بان إشكالات عالم سبب ليست كلها تامة وهذا راجع لعدم فهمه المطالب الأصولية لأنه ليس بأصولي.

قلت: إذن لم يكن فاهماً مراد الأصولي فكيف يشكل عليه أما يحسن به أن يفهم المطالب ثم يشكل حتى يتجنب الوقوع بالتهافت أو التناقض.

المنطق والأصول... وآل الرسول (عليهم السلام)

قال(خليفة عالم سبب): ولكن هذه المصطلحات (تناقض وتضاد) وغيرها هي من مصطلحات المنطق الأرسطي وقد نهى المعصومون عنها فلا تجعلها حجة.

قلت:

أولاً: إن المعصومين (عليهم السلام) لم ينهوا عن المنطق. ثانياً: إن المنطق ليس منطق أرسطو بل نسب له لأنه أول من دون مطالبه وهذا لا يعني أن كل ما فيه من مطالب الآن منه بل كثير من آرائه نقحت ومحصت وأضيف لها بقدر ما تطور الفكر البشري. ثالثاً: لو سلمنا النهي فالنهي كان عن بعضه وبخصوص ما يدخل في النتيجة الفقهية وخصوصاً التمثيل أي القياس الشرعي (قياس أبي حنيفة) ولم ينهوا عنه في المحاورات والنقاشات وإلا فأى نقاش بلا ضوابط ولا مناهج ولا أساليب معتمدة صحيحة.

رابعاً: سبحان الله... ان إشكالك المفروض توجيهه لنفسك ولأستاذك وعالمك سبب، حيث ذكر هذه المصطلحات كثيراً خلال بحثه ومناقشته مع بعض عبارات الأصوليين فمثلاً قال سبب (في كتاب البحث الأصولي/ص ٨): {في تناقضات التعريف... أقول: التناقض ظاهر...} وقال (نفس المصدر السابق/ص ٩): { قوله: (وأختص... الخ) مناقض لقوله...} وقال (نفس

المصدر السابق/ص ١١): { أقول: هذا مناقض لمفهوم { وغيرها الكثير، فراجع.

قال: ان المعصومين نهوا عن القياس وهو مطلب منطقي.

قلت:

- ١- نهوا عن القياس بمعنى التمثيل (القياس الشرعي) وهو بمعنى الرأي الشخصي.
- ٢- نهوا عنه في مقام الاستدلالات القطعية والنتيجة الفقهية والأول مسلم عند المناطقة والثاني مسلم عند الأصوليون.
- ٣- لو سلمنا بقولك، لكن يبقى دليلك أخص من المدعى وبعبارة أخرى، كيف انتقلت من حكم الجزء إلى الكل وعممت الحكم بالنهي على جميع المطالب المنطقية.

الصدر الأول و الدليل العقلي

قال(خليفة سبيط): سيد محمد باقر الصدر(قدس سره) صاحب المعالم الجديدة وفلسفتنا واقتصادنا والأسس المنطقية للاستقراء والحلقات الأصولية نفسه كان يعارض في كتبه الاتجاه العقلي ويذهب إلى المذهب التجريبي.

قلت: نعم هو بصورة عامة ضد الاتجاه العقلي في استنتاج المعلوم التصوري ومعه (أي مع الاتجاه العقلي) في استنتاج المعلوم التصديقي كما هو واضح في كتاب فلسفتنا له (قدس سره) فراجع فإنه يثبت الاتجاه العقلي ويقصف بالاتجاه التجريبي^(١) هذا أولاً،

(١) قال السيد الشهيد محمد باقر الصدر (قدس سره): {١- نظرية المعرفة... المصدر الأساسي للمعرفة... (التصور ومصدره الأساسي... والمسألة التي نعالجها هي محاولة معرفة المصدر الحقيقي لهذه المفردات وسبب انبثاق هذه التصورات... وقد حصلت عبر تاريخها الفلسفي على عدة حلول تتلخص في النظريات الآتية: ١- نظرية الاستدكار الأفلاطونية... ٢- النظرية العقلية... ولأجل ذلك يمكننا تنفيذ النظرية العقلية عن طريقين. ٣- النظرية الحسية... ٤- نظرية الانتزاع: وهي نظرية الفلاسفة الإسلاميين بصورة عامة... وهذه النظرية تتسق مع البرهان والتجربة ويمكنها أن تفسر جميع المفردات التصورية تفسيراً متماسكاً...} فلسفتنا / (ص ٤١ - ٥١) (٢- التصور

وثانياً، ثم أن هذا الكلام خارج عن بحثنا الذي نحن بصدده.

قال: كيف؟ ألم يقل سيد محمد باقر في كتاب الفتاوى الواضحة انه لم يستدل على حكم شرعي من دليل عقلي؟ إذن هو ترك الدليل العقلي ولهذا أتهم (قدس سره) بأنه اخباري.

قلت:

أولاً: أما أنه إخباري فهذا لم اسمعه إلا منك بل هو أصولي وهو صاحب المعالم الجديدة والحلقات والبحث الخارج الأصولي والفقهية.
ثانياً: وأما رأيه بالدليل العقلي فإنه كان يقول بحجته وإن لم يحصل به حكماً شرعياً لأن البحث عن الدليل لا بما هو متحقق فعلاً بل بما هو صالح للدليلية، فكل ما يصلح أن يكون دليلاً يبحث عنه في علم الأصول، ثم إما يثبتونه أو ينفونه، والدليل العقلي عندهم صحيح سواء دخل عندهم الآن في الاستنباط أم لا. بمعنى لو فرضنا أن سماحة السيد (قدس سره) أو غيره لم يستطع أن يحصل الحكم الشرعي من القرآن والسنة فإنه يرجع إلى الدليل العقلي ولا شيء عليه، وعلى هذا الفرض لو جاء احدهم واستدل بالدليل العقلي فلا يشكل عليه.

لا تحملنا ما لم نقل

قال (خليفة سبب): على هذا الكلام أنتم تدعون عدم كفاية القرآن والسنة وأنها

قاصرة.

قلت:

أولاً: أن كلامي واضح في كونه بخصوص عالم الفرض والتقدير، وهو يختلف عن عالم الخارج والواقع، فكيف تحملنا ما لم نقل؟

ومصدره الأساسي..... وفي هذه المسألة عدة مذاهب فلسفية نتناول في الدرس المذهب العقلي والمذهب التجريبي، والأول هو المذهب الذي تركز عليه الفلسفة الإسلامية، وطريقة التفكير الإسلامي بصورة عامة والثاني هو الرأي السائد لعدة مدارس للمادية ومنها المدرسة الماركسية....) فلسفتنا / (ص ٥١ - ٥٢).

ثانياً: لو سلّمنا بعض كلامك، ففي هذا المقام يمكن القول أننا قاصرون عن استنباط الحكم الشرعي الواقعي ومعرفته من الكتاب والسنة في بعض الأحيان، فلو فرضنا ذلك، فماذا نفعل؟؟ فإذا وجدنا ما نستدل به على الحكم الشرعي من قواعد عقلية تامة ثابتة تفيد القطع نعمل به، وإلا فنرجع إلى القواعد والطرق التي جعل الشارع المقدس لها الحجية كالأمارات والأصول العملية. ففرق بين قصور القرآن والسنة عن تأدية الأحكام وقصورنا نحن عن معرفة جميع الأحكام منهما بمجرد الاطلاع، والأمر واضح وخاصة في مستحدثات الأمور. ثالثاً: أن قصورنا المشار إليه يمكن أن نستدل عليه أو نؤيده، بالقول: لو لم نكن قاصرين وكانت جميع الأحكام الشرعية الواقعية في متناول أيدينا ولا نحتاج الرجوع إلى أمر آخر أو شخص آخر، فما هي فائدة وجود الإمام المهدي (عجل الله فرجه) وبأي أحكام ودين جديد سيأتي به؟؟ ((نعم أننا الآن نرجع إلى أحكام ظاهرية (كحجية الأمانة والأصول العملية) مأخوذة عن المعصومين (عليهم السلام) تؤمّن لنا جانب التنجيز والتعذير)).

قال: إن الإمام كالشمس تحجبها السحاب فنحن نستضيء به وله علينا الحاكمية كما يقول السيد محمد باقر الصدر (قدس سره).

قلت: ماذا تقصد بالحاكمية؟

قال: أي أنه حاكم علينا (ثم تهرب من الإجابة) وقال: نحن لم نفهم إلى الآن ماذا يريد سيد محمد باقر بل لماذا أنشأ نظرية الاحتمال جاء بها ليسقط كثيراً من الاحتمالات التي طرحها الفقهاء.

قلت: صدقت إننا لم نفهم مراد السيد محمد باقر الصدر (قدس سره) بل لم نعرف تطبيق ما يقول حتى إذا فهمنا الجانب النظري!! كيف فسرت نظرية الاحتمال بهذا التفسير!! إن نظرية تراكم الاحتمالات أضافت للفقهاء اتساعاً في مجال الفقه لا تضيقاً كما فهمت من كلامك، ولا اعرف بالضبط ماذا تريد بقولك (ليسقط كثيراً من الاحتمالات التي طرحها الفقهاء) ولكن مع هذا أقول، بصورة عامة فإن نظرية الاحتمال لا تنفي الاحتمالات بل تجعل من الاحتمالات المتضاعفة والمتكثرة طريقاً للوصول إلى القطع واليقين.

فهم خاطئ

قال(خليفة سبيط): نحن لا ننكر أن الأئمة حاربوا الاجتهاد وقد أقر السيد محمد باقر في كتابه المعالم الجديدة للأصول.

فأجاب الشيخ حيدر العابدي قائلاً: من رخصة الشيخ أن السيد وضّح المطلب جيداً وقال أن المنهي عنه هو الاجتهاد بمعنى الرأي الشخصي لا بمعنى الاستنباط وهذا واضح جداً.

قال: نحن نريد أن نحصل على براءة الذمة، كيف نحصلها؟

قلت: نحصلها باتخاذ الطرق التي أقرها الله والمعصومون (عليه السلام).

قال: وهم لم يقرّوا الدليل العقلي.

قلت: هم أقرّوا العلم والقطع وجعلوه حجة ولم يستثنوا القطع الحاصل من الدليل العقلي والروايات ناهية عن العمل بما يفيد الظن والرأي الشخصي.

النقاش العلمي

قال(خليفة سبيط): أنا أريدك أن تفهمني، نحن نستطيع أن نقاش العلماء، أنا قلت لك أنا أمثل خط عالم سبيط ولكن لا أقول بكل ما يقول، بل أنا تقدمت خطوة وأنا أقرّ أن كثيراً من مباحثه ليست صحيحة ومناقش فيها وكذلك المجتهدين أيضاً فلا نأخذ منهم مسلمات.

قلت: إن الشيخ حيدر أحد طلبتي وهو حاضر وسأسأله أمامك، (والتفت إلى شيخ حيدر بالسؤال) ماذا قلت لك وللطلبة بخصوص نقاش العلماء سواء السيد

الصدر الأول أو السيد الصدر الثاني أو السيد الحسني وكيفية التعامل مع
مبانيهم؟

**قال الشيخ حيدر: قلت ناقشوا جميع العلماء ودققوا وافحصوا
وأضيفوا.**

قلت: ألم أقل لك أن الله خلقهم عبيداً له فلا تجعلوهم أصناماً تعبدونهم.

قال الشيخ: نعم قلت ذلك.

قال السيد: أحسنت أنت أيضاً تقول أنهم أصنام.

قلت:

أولاً: انتبه أنا لم أقل أنهم أصنام بل هم قديسون ونزيهون أنا قلت أنتم لا
تجعلوهم أصناماً والفرق واضح، فإن من النصارى من عبد المسيح وجعلوا
منه صنماً يعبدونه وهذا المعنى مذكور في القرآن، وهذا لا يعني أنه صنم فهو
نبي ولا يضرّ به أن يجعله أتباعه صنماً وكذلك علماؤنا مقدسون فلا يجوز أن
نعبدهم ونعبد آراءهم فنجعلها أصناماً وآلهة.
ثانياً: انظر، أنت حتى هذه لم تفهمها وأخرجتها عن محلها.

قال: لا بأس عليك، أنا أقول نحن نقدرهم ولكن لنا أن نبحث في كلامهم
ونناقشه، خصوصاً إذا عرفنا مثلاً ان علم الأصول لم يكن موجوداً عصر المعصومين
من قبلنا.

قلت: نحن الإمامية أما اصوليون أو اخباريون، وانتم هل من الإخباريين أم
مذهب ثالث؟

قال: يا أخي المذهب واحد وهو مذهب أهل البيت!

قلت: لاحظ، أنت لم تفهم ما المراد من كلمة مذهب هنا رغم وضوحها إنها هنا
بمعنى الاتجاه، أي هل انتم اتجاه ثالث؟

الرأس فوجدت طلبة كثيرين من طلبة السيد الحسنی وكان ضمنهم سيد علي وعندما طرحت عليه الإشكالات قال فلنذهب إلى السيد محمود الحسنی فهو الآن يدعي انه اعلم الأحياء، وأنا حقيقة استغربت كيف يدعي شخص انه اعلم الأحياء؟ كيف اطلع على هذا؟

قاطعته قائلاً: انتبه يا أخي أن السيد (دام ظله) قال أعلم الأحياء يعني المراجع المتصدين للمرجعية وصرح بهذا أكثر من مرة.

قال: الناس ماذا تفهم؟

قلت: معرفة الكلام نرجع فيها إلى السامع أم إلى المتكلم؟ قطعاً نرجع فيها إلى المتكلم والمتكلم خصص فلماذا نحن نعمم؟

قال: الآن فهمت ماذا يريد السيد، المهم أخذوني إلى بيت السيد الحسنی ودخلت في غرفة إلى اليمين كما اذكر فيها كتب معلقة على الحائط وقلت لهم اسمعوا لو رد السيد إشكالاتي فأنا سأكون داعية له ولكن إذا لم يرد فماذا تقولون؟ فسكتوا، المهم دخل أحد المشايخ إلى السيد في بيته ثم رجع معتذراً بان السيد يقول لا استطيع لقاءه فأنا نعسان وأريد أن أنام، وهنا أنا سكت وهم تكلموا وسبوا السيد وخرجنا.

ثم أن البعض سأل السيد عن هذه الحادثة فقال أن هذا الكلام كذب لم يحصل، لاحظوا أيها الأخوة يقول أنا نعسان ثم يقول كاذب!

قلت:

أولاً: كيف لنا أن نجمع بين وجود طلبة كثيرين من طلبة السيد وبين وجود السيد في بيته وادعائه انه نعسان ويريد أن ينام، إضافة لذلك كيف استطعت تمييز الطلبة الموجودين عن غيرهم أي كيف عرفت أنهم طلبة السيد علماً انه

لم يكن قد عُقد مجلس للدرس والبحث من قبل السيد وقد انتهى الدرس قبيل حضورك هذا ظاهر كلامك وظاهر الحال لأن بيت السيد يبعد عن جامع الرأس بحوالي كيلو مترين.

ثانياً: أن السيد لا يلتقي بالناس إلا في ثلاثة أيام (الاثنين للطلبة والخميس والجمعة للناس عامة) وكان البيت يمثل بالزائرين وأنت تقول أنتم فقط!
ثالثاً: أنا اعمل في براني السيد (دام ظلّه) ولم أغب ليوم واحد عنه ولم أرك إلا اليوم ولا أعرف تواجد لهذا السيد في المكتب مطلقاً بل ولا علاقة له مع السيد بحيث يدخل ويخرج على راحته بل اقرب المقربين على السيد (دام ظلّه) لم تكن له هذه الشأنية!
رابعاً: هل تستطيع أن تصف لي البيت؟

قال: عندما تدخل تمر بممر طويل ثم تجد غرفة إلى اليمين.

قلت: سبحان الله! براني السيد في بيته وكان عبارة عن غرفتين واحدة إلى اليمين وأخرى إلى اليسار تجدهما بمجرد دخولك بلا ممر، وفي أوقات اللقاء بالناس فإن السيد يجلس في إحدى الغرفتين ولا يكون في داخل البيت.
ثم أسالك هل كان بيته قريباً لبراني الشيخ الفياض؟

قال: لا أظن ذلك.

قلت: حتى تعرف مدى العدا، كانت هذه الأمور تجري مع السيد محمد باقر الصدر (قدس سره) حين يأتي الآخرون للسؤال عنه حيث كانوا يأتون بهم إلى شخص آخر لا يحمل أي علمية أو يخترعون حوادثاً من عندهم، و أعتقد أن هذا ما جرى معك يا أخي.

خامساً: لو سلّمنا صدقك في الرواية وأنت صادق إن شاء الله وصدقهم في المنزل فأنا لا نسلم أنهم وصلوا إلى السيد (دام ظلّه) أو أنه أعتذر بهذا العذر، لما ذكرنا سابقاً بان السيد يتواجد في الغرفة الثانية أثناء اللقاء بالناس ولا يكون في داخل البيت إضافة لعدم وجود خصوصية وشأنية لأحد يستطيع من خلالها الدخول على السيد إلى داخل البيت.

سادساً: لو سلّمنا - جديلاً - أيضاً أنه أعتذر بهذا العذر فهو معذور لأنكم لم تأخذوا منه موعداً وهو رجل وقته مهم بل انه كان يرتب حتى وقت نومه مع ملاحظة أنه مرجع.

قال: (متناسياً كل وجوه النقض) ألم يكن السيد الصدر مرجعاً وكنا نتكلم معه وناقشه ويعطينا من وقته.

قلت: نحن نعلم ان السيد الصدر (قدس سره) كان صارماً في قضية الوقت والموعد بل لا يقبل أن يستقبل أي شخص من دون موعد.

قال: لم أر هذا الشيء من السيد (قدس سره) طيلة حياته.

قلت: عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود، أنت لم ترَ ذلك ولكن غيرك رأى وسمع ذلك.

قال: منذ متى وأنت في الحوزة حتى تقول ذلك؟

قلت: لا علاقة للحوزة بذلك بل هذا أمر يعرف من خلال اللقاء بالسيد (قدس سره) حتى مع من هو خارج الحوزة، ثم أنني في الحوزة في حياة السيد (قدس سره).

من هنا وهناك

قال: طيب، هل تستطيع أن تأتينا بورقة من السيد الحسيني بتكليفك بالرد على عالم سبيط؟

قلت: أنا لم آت بتكليف من السيد (دام ظلّه) بل لأنني وجدت التناقضات عنده مع الترويج له، هذا مع تجويز الرد عليه مؤمن من جانب السيد (دام ظلّه) بتبليغ أحد أساتذتي وهو آية الله الشيخ حازم السعدي (دام ظلّه) ومع غض النظر عن كل هذا فأنا متصدي للرد عليه بنفسني للأسباب السابقة.

قال: ما رأيك أن ترد على ما كتبت في نفس المبحث ولكن بطريقة أصح لأن عالم سبب ترد عليه كثير من الإشكالات وأنا حاولت أن أعطي فهماً خاصاً وسينزل قريباً هذا الكتاب؟

قلت: أنا سأرد على عالم سبب ثم إذا وجدت ضرورة في الرد عليك سأرد.

قال: إذن خذ كتبي لأجل أن تقيّمها وتعطيني رأيك بها فلقد رددت على الشيخ اليعقوبي وعلى غيره بل سأنزل كتاباً أظن أنني استنبطت به حكماً شرعياً.

قلت: لا بد من الاطلاع على ما أورده الشيخ اليعقوبي أولاً، ثم إيراداتكم لأميز بينهما ولا أجد الآن الوقت الكافي لذلك بسبب التفرغ للدراسة.

قال: حسناً (ووجه كلامه لصاحب المكتبة) أعطه كتبي هدية وأتمنى أن تقيّمها.

قلت: الآن نترخص للذهاب فإن الوقت داهمنا.

قال: على راحتكم وفي أمان الله.

وفي أثناء توصيله لنا إلى الباب قال خاتماً للقاء اعلم إنني أرى شيئاً آخر وهو إن استنباط الأحكام الشرعية كلها من القرآن لا من السنة.

قلت: جيد، سنرى هذا الأمر إن شاء الله عندما تنزل كتابك.

الفصل الثالث

حوار مع نظرية اللغة الموحدة

وبعد أن رأينا المستوى الفكري لخليفته ورجوعنا إلى ما كتبه عالم سبيط في (كتابه البحث الأصولي) وجدناه يصادر على مباني موجودة في كتب أخرى وعند اطلاعنا على تلك الكتب في الجملة وجدنا ما هو أدهى وأليك بعض المقتطفات من هذه الكتب مع بعض التعليقات عليها:

نظرية خيالية

١- قال (عالم سبيط) في كتاب اللغة الموحدة (ص ٦): [تعود أولى المحاولات لفهم دلالة اللفظ إلى القرن الرابع قبل الميلاد حيث وصلتنا مناظرة مستمدة من الخيال بين سقراط وهيرموجينيز كان قد كتبها كراتيليس الذي كان يشك في اللغة إلى درجة أنه (استهجن الكلام برمّته وبدأ بالتفاهم مع محدّثيه بالإيماءات فقط].

أقول:

أولاً: لاحظ أن المؤلف لم يجد شاهداً من نبي أو وصي أو من الصالحين فجاء بمناظرة مستمدة من الخيال!!!
بينما نراه يشكّل بأن علم الأصول لم يأتنا من النبي أو المعصومين (صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين)!!
ثانياً: لاحظ أنه يريد بهذا الشيء المستمد من الخيال أن يبوب لأعلى وأعمق نظرية (خيالية) في تاريخ الفكر البشري وهي نظرية اللغة الموحدة التي لا شاهد عليها إلا المستمد من الخيال!!
والمصيبة أنها من شخص كان يشك في اللغة إلى درجة أنه أنتقل إلى الإيماءات ولم يكلف نفسه معايشة تلك النظرية المزعومة فيما بعد.

ثالثاً: لو سلّمنا، فيمكن القول، أن الحيرة منشؤها من عدم معرفة علة الارتباط بين اللفظ والمعنى والسبب الذي بموجبه ينتقل الذهن من اللفظ إلى المعنى، لا ما فهمه المؤلف، ولا أقل أن هذا الاحتمال سيزعزع الاستدلال.

٢- قال (سيبط) في كتابه اللغة الموحدة (ص ٩ قرص حاسوب) ((في هذا الكتاب سنقوم مجدداً بإعادة طرح المسألة وتقويم المبدأ الاعتباطي للغوي (دي سوسير) المؤسس للفكر الاعتباطي الجامع لآراء الاعتباط اليهودي والأثني والعالم الإسلامي. [

أقول:

أولاً: بنفس الأسلوب القائم على مناقشة البعض وبتأويل للعبارات والمصادر على ما يتبنى يناقش المؤلف (دي سوسير) ويحاول أن يخرج بنظرية متجاهلاً الفكر الإسلامي وما طرحه من نظريات عملاقة تبين منشأ الارتباط بين الألفاظ ومعانيها كما هو موجود في كتب البحث الخارج للعلماء أي البحوث العالية في علم الأصول ، وفيها الغنى عن الرجوع لهذا المفكر المنتقى. ثانياً: ثم أن هناك تناقض بين قولك هنا انه المؤسس (أي أنها غير متعينة فهي مؤسسة) واعترافكم فيما بعد أن الناس سلّمت بالأمر الواقع (أي أن القضية متعينة ولا تحتاج إلى تأسيس فهي ليست بمؤسسة)، قال في كتابه اللغة الموحدة (ص ١٤): [ولما كانت قد مرّت آلاف السنين من غير أن تُحلّ هذه المشكلة حلاً مرضياً فقد اعتبرت غير ذات أهمية تسليمًا بالأمر الواقع، واعتبرت العلاقة بين المفردة والمعنى علاقةً اعتباطيةً أو جزافيةً. وكان ذلك يمثل حلاً لا بدّ منه لتأسيس علمٍ للغة أسوةً بالعلوم الأخرى. [

مخالفة الأمر الواقع

٣- قال (عالم سبب) في كتابه اللغة الموحدة (ص ١٤): [ولما كانت قد مرّت آلاف السنين من غير أن تُحلَّ هذه المشكلة حلاً مرضياً فقد اعتبرت غير ذات أهميةٍ تسليمًا بالأمر الواقع، واعتبرت العلاقة بين المفردة والمعنى علاقةً اعتباريةً أو جزافيةً. وكان ذلك يمثل حلاً لا بدّ منه لتأسيس علمٍ للغة أسوةً بالعلوم الأخرى.]

أقول:

أولاً: لاحظ عزيزي القارئ كيف أن عالم سبب يخالف الأمر الواقع حيث يشير إلى أن المسألة لم تجد اهتماماً بالغاً من كل الناس حتى الأنبياء والمعصومين (صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين) لأنه لا فائدة بها ولا ثمرة كما سألته لك في التعليقات الأخرى حيث سجد أن المؤلف لا يستطيع أن يعطي تعريفاً أو بياناً لما يريد رغم زعمه أن هذه النظرية ستحل كل المشاكل وفي كل العلوم.

ثانياً: أن عالم الدين المجتهد الفقيه لا يهتم ولا يأخذ بالنظريات التي لم تؤيد بدليل قطعي قرآني أو من المعصومين (عليهم السلام) لفظي أو غير لفظي، أو من العقل، بخلاف المؤلف (عالم سبب) حيث يعتمد على ما ينشأ من الخيال والتصورات والتأويلات الشخصية غير المؤمنة لا شرعاً ولا عقلاً.

ثالثاً: اللطيف أنه يريد أن يحل المشاكل المنطقية والفلسفية بهذه النظرية ولا يدري أن النزاعات فيها ليست لفظية بل هي بسبب المعنى وفهمه.

رابعاً: والألطف أن المؤلف وأنصاره إلى الآن لم يجدوا تلك الثمرة المزعومة فلم يحدوا (مثلاً) حقيقة الذرة ولا كيفية الانتقال بين أفلاك المجرة ولم يصلوا إلى حقائق الأشياء من تلك الألفاظ والأصوات.

تعدد الألسن

٤- قال عالم سبب (اللغة الموحدة/ج ١/لغة ٣/ص ٦ (قرص حاسوب)): [حيث نقصد من الآن وصاعداً باللسان: مجموعة العناصر التي يتألف منها النظام الصوتي للمجموعة].

أقول:

أولاً: لاحظ وقوع المؤلف في التهافت أو التناقض وذلك:
١- إذا كان ما ذكره اصطلاح فهو كما يقول في إشكالاته يحتاج إلى دليل، قال (البحث الأصولي/ص ١١): [قالوا: لإخراج أصول الدين وأصول الفقه].

أقول: هذا مناقض لمفهوم الفقه الذي هو غير الاصطلاح. إذ يحتاج إلى دليل لإثبات أن أصول الدين ليست من الفقه في الدين.
٢- إذا كان ما ذكره يقصد به ما يريده النبي (ﷺ) عندما قال ((القرآن يُفسرُ كلَّ لسانٍ ولا يفسره لسانٌ)) ولكن الكلام ((أي كلام النبي (ﷺ))) ظاهر في تعدد الألسنة وهو خلاف مراد المؤلف (عالم سبب).

ثانياً: ثم أن المؤلف (عالم سبب) يزعم أنه سيفسر القرآن بحسب هذه النظرية والحال أن النبي (ﷺ) قال ((ولا يفسره (لسان)) فافهم.

لا بأس في هذا المقام من ذكر بعض ما يؤيد تعدد الألسنة من الكتاب والسنة:
(١) قال تعالى: { وَلَقَدْ نَعَلِمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ } النحل/١٠٣.

إذن هناك عدة ألسنة لا كما يزعم المؤلف من وجود نظام واحد ولغة موحدة.
(٢) بحار الأنوار /العلامة المجلسي ج ١/ص ٣٠٧: حيث ورد: {....فالتفت الإمام الرضا (عليه السلام) إلى رأس الجالوت فقال له: تسألني أو أسألك؟ فقال: بل أسألك، ولست أقبل منك حجة إلا من التوراة، أو من الإنجيل، أو من زبور داود، أو بما في صحف إبراهيم وموسى، قال الرضا (عليه السلام): لا تقبل مني حجة إلا بما تنطق به التوراة على لسان موسى بن عمران، والإنجيل

على لسان عيسى بن مريم، والزبور على لسان داود، فقال رأس الجالوت: من أين تثبت نبوة محمد؟ قال الرضا (عليه السلام): شهد بنبوته... الحديث {.

لاحظ أيها القاريء أن هناك عدة أسنة لا لسان واحد.

التشكيك في نظرية اللغة الموحدة

واليك بعض الأحاديث التي تشكك في نظرية اللغة الموحدة:

(١) بحار الأنوار / العلامة المجلسي ج ١ / ص ١٥٩:
(قال أمير المؤمنين (عليه السلام): لسان العاقل وراء قلبه، وقلب الأحق وراء لسانه))

أي أنه آلة لإظهار ما يريد ومسخر بيده يجعله حيث يريد لا انه ينظر إلى حركة لسانه أو لسان غيره ويستنبط المعاني أو يفهما للغير من تلك الحركة المجردة وبكلمة أخرى أن المعاني تعرف بما يريد القلب وتنعكس على اللسان فيبرزها المتكلم بالطريقة التي يختارها ويراهما مناسبة، لا من الأصوات بذاتها بما هي، وأيضاً يشير القول المقدس إلى أن هناك لساناً للعاقل ولساناً للأحمق.
(٢) بحار الأنوار / العلامة المجلسي ج ٣ / ص ٨١- ٨٢: ((تأمل يا مفضل ما أنعم الله تقدست أسماؤه به على الإنسان من هذا النطق الذي يعبر به عما في ضميره، وما يخطر بقلبه، ونتيجة فكره، وبه يفهم عن غيره ما في نفسه، ولولا ذلك كان بمنزلة البهائم المهملة التي لا تخبر عن نفسها بشيء، ولا تفهم عن مخبر شيئاً، وكذلك الكتابة التي بها تقيد أخبار الماضين للباقيين، وأخبار الباقيين للآتين، وبها تخلص الكتب في العلوم والآداب وغيرها، وبها يحفظ الإنسان ذكر ما يجري بينه وبين غيره من المعاملات والحساب، ولولاها لانقطع أخبار بعض الأزمنة عن بعض، وأخبار الغائبين عن أوطانهم، ودرست العلوم، وضاعت الآداب، وعظم ما يدخل على الناس من الخلل في أمورهم ومعاملاتهم، وما يحتاجون إلى النظر فيه من أمر دينهم، وما روي لهم مما لا يسعهم جهله، ولعلك تظن أنها مما يخلص إليه بالحيلة والفتنة، وليست مما أعطيه الإنسان من خلقه وطباعه، وكذلك الكلام إنما هو شيء يصطاح عليه الناس فيجرب بينهم، ولهذا صار يختلف في الأمم المختلفة بالأسن مختلفة، وكذلك الكتابة ككتابة العربي والسرياني والعبراني والرومي وغيرها من سائر الكتابة التي هي متفرقة في الأمم، إنما اصطالحوا عليها كما اصطالحوا على الكلام... الحديث))

لاحظ عزيزي القارئ قوله (عليه السلام) ((ولعلك تظن إنها مما يخلص اليه بالحيلة والفتنة وليست مما أعطيه الإنسان من خلقه وطباعه وكذلك الكلام إنما هو شيء يصطاح عليه الناس فيجري بينهم ولهذا صار يختلف في الأمم المختلفة بالسن مختلفة)) وانظر كيف أن الإمام (عليه السلام) بيّن أن الكلام لم يكن بمراعاة أمور دقيقة وعقلية كحركة الفم ونوع الحركة كما يزعم المؤلف في نظريته بل لأنه مفطور على حب الكلام والبساطة ولهذا قال {... أعطيه الإنسان من خلقه وطباعه} {... إنما هو شيء يصطاح عليه الناس} وكان الإمام (عليه السلام) يقول لك كيف يتسنى للإنسان البسيط والطفل والمرأة العجوز أن يدققوا في حركات اللسان ونحوه من الأمور الدقيقة بل هي بالخلقة والطبع والفطرة حيث يصطاح الناس فيما بينهم عليه، وهذه الاصطلاحات اختلفت باختلاف المجتمعات البشرية وأماكن معيشتها وظروف حياتها وعصر وجودها. والى ذلك المعنى أشار السيد محمد باقر الصدر (قدس سره)، في قوله (... تكشفه الملاحظة والتجربة لنا من عدم وجود أي ميل أصيل سابق على الاكتساب والتعلم للانتقال من لفظ مخصوص إلى معنى مخصوص) (بحوث في علم الأصول - مباحث الدليل اللفظي) ج ١ / ص ٧٢.

استحسانات... وذوق تجميعي شخصي

٥- قال عالم سبب (اللغة الموحدة/ لغة ٨/ص ٩ (قرص حاسوب)): [فمثلاً التسلسل المؤلف من دال وراء - مهما كان مظهر الألف الرابط بينهما كالياء أو الواو أو الألف أو أجزاءهم من العلامات - ينطوي على حركة عامة، فالعلامات تغيير من الاتجاه العام للحركة لكنها لا تؤثر على هذا التسلسل من حيث هو اندفاع مقصود إلى حد معين ويتلوه الرء الذي يفيد إجراء هذا الاندفاع بصورة منظمة ومكررة لمرات عديدة. فلفظ دور (door) في الإنجليزية والذي يترجم إلى (باب) ينطوي على تلك الحركة الكامنة، فإطلاقه على الباب هو من جهة كونها

تتحرك باتجاهٍ محدّدٍ وإلى حدٍّ معينٍ دوماً ، وهذه الحركة الكامنة فيها تكررٌ بحرف الراء.

وهذا اللفظ يقابله لفظ (الدور) في العربية والذي يستعمل لما يدور حيث حافظ على صورة هذه الحركة العامة. وكذلك لفظي (الدار)^(٢) و (الدير) مع الأخذ بنظر الاعتبار معاني العلامات وأحرف العلة التي سنوضحها في موضعها من هذا البحث.^(٣)

أما لماذا أُستعمل في اللغة العربية لفظ (باب) وفي الفرنسية لفظ (porte) وفي الروسية لفظ (dvaer) ... الخ كأسماءٍ لنفس الشيء^(٤)؟ فإنّ ذلك هو بسبب اختلاف النظرة إلى الباب وعملها عند كلّ قوم^(٥). ففي العربية لفظ (باب) يعني موضع انبثاق الحركة وسيأتيك تطبيق تعريفه في تسلسلات حرف الباء. وفي

٢) أين الاندفاع المقصود وبصورة منظمة في الدير أو الدار فانهما ثابتان لا يتحركان؟!

٣) هذا خلاف قولكم قبل حوالي عشرة اسطر ((التسلسل.... (مهما كان مظهر)... الرابط... أو أجزائهم من العلامات ينطوي على حركة عامة)) بأن المعنى ثابت مهما تغيرت ومهما كانت.

٤) لاحظ عزيزي كيف أن عالم سبب يقول بالترادف علماً انه يشن حملة كبيرة ضد اللغويين والأصوليين ويبطل أقوالهم المشيرة إلى وجود الترادف في اللغة.

٥) ما هذا التفكير السطحي أو المتناقض، في هذا المقام لدفع بعض الإشكالات فانك تؤكد مدخلية نظرة الناس (القوم) ولحاظهم للدال والمدلول وباختلاف النظرة واللاحاظ اختلف المعنى والمدلول بينما في مقام آخر أو لنقل أن نظريتك تبتني على العلاقة الذاتية بين اللفظ والمعنى.

الفرنسية يعني لفظ (بورت **porte**) موضع انبثاق الحركة^(٦) وتكررها وتجمع الحركات فيها (وهذا من حاصل معاني حروف اللفظ). وفي الروسية فإن (**dvaer**) يعني المنطقة التي يتم فيها اندفاع الحركات المجتمعة والمتفرقة في آنٍ واحد^(٧).

فإذا حاولنا تحليل نظرة كل قوم إلى هذا الشيء الذي هو (الباب) وجدنا أن الباب في العربية يحمل معنىً فلسفياً، لذلك أطلق على كل ما له علاقة بانبثاق الحركة العامة مثل: باب الفرج، باب السعادة، باب العلم... الخ. بينما يكون المعنى مضحكاً^(٨) إذا أطلقت لفظ (**door**) الإنجليزي أو (**porte**) الفرنسي مضافاً إلى هذه الألفاظ.

في لفظ (**door**) الإنجليزي يكمن تعريفٌ لطبيعة الباب من الناحية العملية فقط. وفي الفرنسية هو منطقة تجمع وتفرق فيصح إطلاقه على الميناء مثلاً أو مدرج

(٦) من أين لك هذا، كذلك الكلام في باقي اللغات من أين علمت أن تلك الألفاظ تدل على ما ذكرت من معاني.

(٧) كما ذكرنا فالمؤلف (سبب) يؤكد هنا على أن العلاقة بين اللفظ والمعنى ليست ذاتية وهذا مخالف لما يتبناه ويؤسس نظريته عليه.

(٨) لا أعرف أين جهة الضحك؟! لاحظ (مثلاً) عند إضافة (الباب) إلى تلك الألفاظ (الفرج، السعادة، العلم) ينتج (مثلاً): باب الفرج = موضع انبثاق حركة الفرج أو باب الفرج = موضع انبثاق الحركة للفرج ولو أضفنا اللفظ الفرنسي (بورت) إلى تلك الألفاظ... تنتج مثلاً بورت الفرج = موضع انبثاق الحركة وتكررها وتجمع الحركات فيها للفرج أو بورت الفرج = موضع انبثاق حركة الفرج وتكررها وتجمع حركات الفرج فيه فيا عالم سبب أين المعنى المضحك في المقام.

الطائرات أو مرسى السفن. وفي الروسية يصلح اللفظ لبوابات المدينة الكبيرة وكذلك لكل بوابةٍ ضخمةٍ مثل بوابات السودان.^(٩)

فلو سألت عربياً ما: ما تفعل بالباب؟. فسيقول: تفتح وتغلق. وإذا سألته: كيف تفعل ذلك؟ فسيقول: لأنها (تدور)^(١٠)، فهنا تضطره ليتفوه بالتسلسل الإنجليزي نفسه في (door)^(١١).

من هذا المثال وغيره مما سيلي في تسلسلات الحروف أرجو من القراء الكرام أن يتصوروا ما أعنيه بوحدة القيمة المسبقة للأصوات والمعنى العام لكل تسلسلٍ وجميع ما يترتب عليه من مفاهيمٍ للغة الموحدة.

وبصفةٍ عامةٍ يمكن للقارئ الكريم ملاحظة اشتراك الروسية والإنجليزية بحرفين وبنفس التعاقب: الدال ومن بعده الراء. وكذلك ملاحظة اشتراك الفرنسية مع

٩) عند المقارنة بين ما موجود في هذه الفقرة وما موجود قبل أكثر من ستة أسطر، نلاحظ أن ما ذكره هنا لا يناسب ما ذكره هناك، والأصح أو الأنسب أن يكون الكلام هنا كما يلي {{{وفي الفرنسية يصلح اللفظ لبوابات المدينة الكبيرة وكذلك لكل بوابة ضخمة مثل بوابات السودان}} (وفي الروسية هو منطقة تجمع وتفرق فيصح إطلاقه على الميناء مثلاً أو مدرج الطائرات أو مرسى السفن) {{ لأن ما ذكره هناك عن الفرنسية (موضع انبثاق الحركة وتكرارها وتجمع الحركات فيها) يناسب ما ذكرنا في هذا التعليق، وما ذكره هناك عن الروسية (المنطقة التي يتم فيها اندفاع الحركات المجتمعة والمتفرقة في آن واحد) يناسب ما ذكرنا في هذا التعليق.

١٠) اسأل نفسك أيها القارئ المنصف فهل جوابك عادة كما يقول سبيط.

١١) تسأل المؤلف وكذلك نسأل القارئ العاقل، ما علاقة التسلسل الانجليزي بالشخص العربي المسؤول؟! إضافة لذلك فإن مثل هذا الشخص لماذا اضطر أو (جعلته يضطر) للتفوه بالتسلسل الانجليزي، ولما يضطر (ولما تجعله يضطر) للتفوه بالتسلسل الفرنسي أو الروسي أو الصيني أو الهندي أو غيرها من اللغات؟ أن ما تفعله يا عالم سبيط ضحك على عقول السذج والجهال.

الإنجليزية والروسية بتأخر الرء واشتراكها مع العربية في تقدّم الباء. وذلك عند مقارنة الألفاظ الأربعة ببعضها [مع التسامح في البدء بين الباء والباء المضخّمة

ب: (P):

babe
porte
door

[Dvaer] انتهى كلام سبيط

أقول:

- (أ): لاحظ عزيزي القارئ مدى الخيال عند المؤلف ونسأله ونقول من قال لك ذلك وشهد به من العرب أو غيرهم.
- (ب): وكيف عرف الإنسان البسيط وبمختلف مستوياته الفكرية هذه المعاني ودقتها وتنظيراتها.
- (ج): والأعجب الاستحسانات العجيبة التي ذكرها المؤلف ولا دليل عليها وغير متصورة إلا بذوق عجيب تجميحي شخصي.
- (د): ولاحظ كيف انه يحاول التخلص من الإشكالات الواردة عليه لاختلاف اللغات فان الإنجليزي يفهم كذا والفرنسي يفهم كذا بلا مستند ولا ملاحظة ولا تجربة.
- (هـ): ولا يعلم عالم سبيط أيضاً انه على هذا القول قد قال بالترادف والاشتراك.
- (و): إضافة لذلك فانه طعن بالأنبياء فلغاتهم مختلفة فهل فهمهم مختلف.
- (ز): فما يفعله النبلي أشبه بلعبة تجميع المتشابهات من بين الآلاف من اللغات التي قطعاً لا بد أن بينها متشابهات كثيرة وإلا فماذا تقول للهندي والصيني والسرياني والعبري.. الخ، هل كل واحد منهم يفهم من الباب فهماً خاصاً؟

النظام القرآني هو نظام قرآني!!!

قال عالم سبب (النظام القرآني/ الباب الأول/ الفصل الأول / ص ١) (قرص حاسوب): [٤. النظام القرآني: وهو مشروعٌ يتضمّن الكشف عن النظام القرآني ويُظهر إعجازه الحقيقي لأول مرة من خلال الحلّ القصدي للغة. ويتكون من عدّة أجزاءٍ أولها مقدمة في المنهج اللفظي الذي يعالج النصوص بالطريقة التي توضحها هذه المقدمة وهي موضوع هذا الكتاب الذي بين يديك.]

أقول:

أولاً: لاحظ عزيزي القارئ قوله لأول مرة أي لم يأت به المعصومون (عليهم السلام) بل هو علم جديد غير مقرر من النبي وأهل البيت (صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين) ونحن نقول لا بأس به ولنجعله كالعلوم الأخرى كعلم الباطن والعرفان والمنايا والبلايا والحروف... الخ، ولكن لا نجعله علماً يعرف منه الحكم الشرعي أو يعطي الحقيقة التامة في القرآن فان بطون القرآن لا تدرك.
ثانياً: يا عاقل يا نبيه يا إنسان، انه الدور بل أشد من الدور... انه من (تفسير الماء بالماء). لاحظ ماذا قال { { النظام القرآني: وهو مشروع يتضمن النظام القرآني } { التفت عزيزي (النظام القرآني.... يتضمن النظام القرآني).

طبيب يداوي الناس... وهو....

قال سبب النيلي (نفس المصدر السابق/ص٤): [أما غاياته فهي كثيرةٌ ومتنوعةٌ، وهي بقدر غايات القرآن التي لا حصر لها. ولكن أهمّ غاياته وهو في بدء حركته هي الكشف عن نظامه الداخلي، وفتح الأبواب للمعرفة القرآنية كي تحلّ محلّ المعرفة التجريبية العاجزة عن إحداث التغيير المنشود في النظام

الطبيعي سعياً لتغيير العالم وفق الإرادة الإلهية وتحقيق الهدف الأول من الخلق. ومن خلال ذلك تتمّ الإجابة عن جميع العضلات في أي من فروع المعرفة. ولا يمكن إعطاء تعريف لهذا المنهج أو وصفه بأسطرٍ معدودةٍ، ولا يمكن كذلك تحديد غاياته. فمن طبيعة هذا المنهج أن التعريف به وتحديد غاياته وخصائصه وطريقة عمله ونتائجه تتمّ سويةً من خلال تطبيقاته التي لا حدود لها. وما هذا الكتاب إلاّ مقدمةً في طرائق هذا المنهج وقواعده التي تمثل الخطوة الأولى في مسار تمكين القارئ والباحث من التعرف عليه.]

أقول:

أولاً: التفتت إلى هذه العبارة أيها القارئ [[ولا يمكن كذلك تحديد غاياته. فمن طبيعة هذا المنهج أن التعريف به وتحديد غاياته وخصائصه وطريقة عمله ونتائجه تتمّ سويةً من خلال تطبيقاته التي لا حدود لها.]] انه لا يستطيع أن يعطي تعريفاً ولن يستطيع ذلك لأن تطبيقاته لا حدود لها فتعريفه لا حدود له فهو عاجز عن اعطاء التعريف وسيأتي الكلام في فصل لاحق عند مناقشة عالم سبب فيما قاله بخصوص (علم الأصول) وقال هناك [[أن الثبات على التعريف هو أول شروط صحة العلم إذ التردد فيه هو انعكاس للتردد في ذات العلم]] وها أنت تعلن عجزك عن اعطاء التعريف لأنك لو أعطيت التعريف الآن وبعد ذلك حصل تطبيق فانك ستضطر إلى تغيير التعريف وإعطاء تعريف جديد وهكذا الأمر كلما وجدّ تطبيق جديد... فإذا كان التردد في التعريف هو انعكاس للتردد في ذات العلم كما تقول، فان انعدام التعريف وانتفائه هو انعكاس لانعدام العلم وانتفائه فأين تذهب يا سبب من هذا، اما تقع في التردد فيكون انعكاس للتردد في ذات العلم، و اما تقع في العجز الكلي وانتفاء التعريف وهذا انعكاس لانتهاء العلم!!! وها أنت يا عالم سبب تصف الآخرين بالعجز وثبت واقعاً انك العاجز وتقول ببطلان نظريات وعلوم

الآخرين وقد ثبت بطلان نظريتك وعلمك، فينطبق عليك القول ((طبيب يداوي الناس وهو عليل)).

ثانياً: لاحظ عزيزي عجز هذه النظرية عن إيجاد تعريف لهذا العلم فكيف يزعم (المؤلف) انه سيحل كل المشاكل ثم هذا تناقض مع ما تشكلون وتعرضون به (يا عالم سبب) على الأصوليين بأن الثبات على التعريف أو تمييز الموضوع ضروري لكل علم ونحوه في كتابكم البحث الأصولي فيها أنت تعجز أن تأتي بتعريف لما تريد!

الوقوع في الهاوية

قال سبب النيلي(نفس المصدر/ص ٥): [فالمنهج يرى أن الاختلاف أعم من التناقض، وأن انعدام الأول يعني بالضرورة انعدام الثاني لأنه جزء من كل. وهذا الإيمان الذي استفاده المنهج من القرآن له فوائد كثيرة في عملية مراجعة النص الديني العام، منها إظهار التناقض عند المفسرين والذي هو نوع من الاختلاف الذي حسبه هيناً وهو عند الله عظيم، ومنها إن (عموم الاختلاف) كمفهوم وإيمان المنهج بخلو القرآن منه يطابق النصوص القرآنية، ويوافق طرائق المنهج التي تتحرك وفق الاقترانات اللفظية في النظام القرآني. فهذا المبدأ (أي مبدأ عدم الاختلاف في القرآن) هو من المبادئ التي تخرج من القرآن وتعود إليه وتمنع الباحث من الوقوع في هاوية التفسير بالرأي. وستظهر لك فكرة هذا المبدأ بالتدرج شأنها شأن بقية المبادئ في هذا المنهج.]

أقول:

إذن لا بد من دفع خطر الوقوع في هاوية الرأي، وبالتأكيد فان يدفع بالأدلة والبراهين القطعية، وواضح انك لم تأت بأي دليل، لا عقلي (بترحمك الدليل القطعي المستفاد من العقل) ولا نقلي (إذ لا شاهد شرعي يثبت نظريتك

ومنهجك) فأنت إذن تعمل بالظن والرأي الشخصي وهذا يعني أنك وقعت في الهاوية التي أردت منع غيرك من الوقوع فيها.

القصور عن الإحاطة

قال عالم سبيط (نفس المصدر/ص ٦): [يؤمن هذا المنهج أن المخلوق قاصر عن الإحاطة بكلام الخالق قصوراً دائماً. ومعنى ذلك أنه مهما بلغ من المعرفة بالقرآن فسيظل محتاجاً إلى النظر فيه والتفكير في شأنه.]

أقول:

أولاً: وهذا الكلام يشملك يا سبيط النيلي، فأنت قاصر عن الإحاطة بكلام الخالق قصوراً دائماً، وستظل محتاجاً إلى النظر فيه والتفكير في شأنه. ثانياً: (١) المفروض بحسب هذه النظرية أن المتكلم متقيد بتلك الحركات والسكنات الصوتية وهذا الشيء محدد للقرآن ومحجم له وعندما اصطدم النيلي مع هذه الحقيقة الثابتة عقلاً وشرعاً حاول أن يتخلص هنا من هذا الإشكال معللاً أن الخالق لا يحاط بما يريد، ولكن يبقى كلامه هنا مناقضاً لما ذكره في مقامات أخرى.

(٢) ولا يدري أن القرآن نزل بلسان العرب خاصة وأنه بقوله هذا سيقع بالاشتراك والترادف والمجازات الذي هو مفاد قوله (عليه السلام) {نزل القرآن بآياك أعني واسمعي يا جارة} مهما بدل الاصطلاح، وبهذا يقع في التهافت والتناقض لأنه بنى أقواله ونظريته على نفي الاشتراك والترادف.

ثم قال عالم سبيط (نفس المصدر/ص ١١): [أ. حُكْمُهُ عَلَى اللُّغَةِ، فَـ(التَّبْيِينِ

الذاتي) و(المعنى الحركي) و(النظام المحكم) ثلاث خصائص اجتمعت في القرآن

فجعلته قادراً على شرح اللغة ومعانيها حاكماً على قواعدها غير محكوم بها.]

أقول:

أولاً: انظر كيف تعلق النيلي باللغة وأخذ يدور حولها بكل ما يفهمه فيقول القرآن يشرح اللغة وليس فهم اللغة ومعانيها يساعد في شرح القرآن إذن ما فائدة نظريتك وكيف تريد أن تشرح بها القرآن وتفسره أليس الأولى أن ترجع إلى القرآن وأهل البيت لتعرف كيف يتصرفون مع الألفاظ واللغة؟ أليس بقولك وفعلك هذا تجعل اللغة حاكمة ومفسرة للقرآن فكيف يفسر القرآن اللغة ويكون حاكماً عليها وفي نفس الوقت تكون اللغة مفسرة للقرآن وحاكمة عليه؟ أن هذا تناقض واضح.

ثم قال عالم (نفس المصدر/ص ١١): [ويدلّ على ذلك الحديث النبوي (القرآن يُفسّر كلّ لسانٍ ولا يفسّره لسانٌ)/انظر النصوص في الملاحق. وكذلك تدلّ عليه نصوصٌ أخرى عدا ما ستراه عملياً عند تطبيقات هذا المنهج.]

أقول:

أولاً: هذا النص يدل على تعدد الألسن، والاستشهاد به في هذا المقام يؤكد ذلك المعنى من تعدد الألسن، وهذا يناقض مبناه وكلامه في مقام آخر، في نظرية اللغة الموحدة.

ثانياً: أما الحديث النبوي الشريف ﴿ القرآن يفسر كل لسان ولا يفسره لسان ﴾ فالمراد منه أنه يحيط بكل معرفة ولا تحيط به معرفة أو غيرها من المعارف التي يفهمها العربي أو الإنجليزي أو غيرهم، وليس المراد منه ما فهمت يا سبب النيلي.

ثالثاً: والآن نسألك، كيف ستفسر وتشرح اللغة أو كيف ستفسر وتشرح القرآن، هل على الذوق والفهم العربي أو غيره كالأفغاني والصيني أو نحوه أو أنك توجد نظام لغوي خاص بكل لغة بإقرارك بعمومية القرآن وتفسيره لكل لسان؟ أو ماذا تفعل!!؟

ثم قال عالم سبيط (نفس المصدر/ص ١٢): [آخَرَ للنص النبوي (من اجتهدَ فأخطأَ فلهُ حسنةٌ ومن اجتهدَ فأصابَ فلهُ حسنتان)، إذ ليس المقصود بالمخطئ هنا إلا ذلك المخطئ خلال البحث خطأً مؤقتاً سيتراجع عنه بعد قليلٍ متتبِعاً للنظام القرآني وسائراً على خطواته غير معلنٍ عن شيءٍ من النتائج التي يشكُّ بها لأحدٍ من الناس.]

أقول:

أولاً: كما أثبتنا في تعليق سابق شمول كلامك لنفسك أيضاً من حيث أنك قاصر عن الإحاطة بكلام الخالق قصوراً دائماً وستظل محتاجاً إلى النظر فيه والتفكير في شأنه، فإذا كنت بهذه الصورة وهذا الحال إذن كيف تعلن عن شيء وأشياء من النتائج التي تشكُّ بها وهذا الشك متحقق بالضرورة لقصورك الدائمي عن الإحاطة بكلام الخالق فكيف تحكم وتصدر الأحكام مدّعياً أنك استفدتها من كلام الله تعالى في قرآنه المجيد؟!!!

ثانياً: أنك تقرّ هنا بوجود الدليل الشرعي على الاجتهاد، إذن كيف تنفيه في مقامات أخرى وتشن حملة اتهام وتشهير وجرح بالمجتهدين ومبدأ الاجتهاد. ثالثاً: أن كلامه يستبطن التسليم بمبدأ التقليد، حيث يشير إلى عدم إعلان النتائج لأحد من الناس إذا كانت مشكوكة لاحظ أنك (يا سبيط النيلّي) ترتب الآثار على إعلان النتائج للناس، فلو كنت رافضاً لمبدأ التقليد ومبطلاً له، فلا داعي لكلامك هنا بخصوص إعلان النتائج للناس.

رابعاً: قولك { إذ ليس المقصود بالمخطئ... } من أين جئت بهذا التفسير والشرح (للمخطئ)، أليس هذا تفسير بالرأي الشخصي والظن والقياس والاستحسان أعادنا الله من شطحات الأوهام، أين دليلك من القرآن أو السنة الشريفة على ما ذكرت؟!.

النيلي.... ووضوح البطلان

والخلاصة مما سبق أنه لا دليل عند النيلي على نظريته إلا الظن والاستحسان، ووضوح بطلان دعواه يتبين في أمور:

- ١- قول وفعل وإقرار المعصومين (عليهم السلام) للتعامل البسيط مع اللغة.
 - ٢- لا توجد حتى إشارة من المعصومين لذلك ولو سلمنا بوجود ما يحتمل إشارته لذلك، فهي إشارة إلى علم من العلوم التي لا تفيد الحكم الشرعي والتكليف التنجيز والتعذير، كعلم الباطن والمنايا والبلايا والحروف.
 - ٣- لا دليل على وجود تعامل فضلاً عن وجوبه مع هذه الميول وأمثالها عند الإنسان بحيث يلاحظ خروج الحرف وكيفيته فيرى فيه النكات والالنفات.
 - ٤- لا يتسنى فهم وتطبيق هذا القول وهذه النظرية لكل إنسان البسيط والطفل والعجوز وغيره بل يحتاج إلى دقة عالية ومستوى عالي لم يراعه الناس على مرّ آلاف السنين ولم يهتموا به.
 - ٥- لو سلمنا بنظرية سبب وقوله، فهي ممكنة التصور عند الوضع وفي أوائل وبدايات اللغة، ولما كانت الناس في الغالب لا تلتفت إلى هذه الدقة هجرته وأخذت بالاصطلاح والتواضع بما تفهمه وتستسيغه من مناسبات بين الألفاظ المعاني أنفسها مع غض النظر عن حركات اللسان والهواء الخارج من الفم، وعلى هذا ووقفه نزل القرآن وتكلم النبي (ﷺ) { كلم الناس على قدر عقولهم } وبهذا نحن نتعامل مع كلام المعصومين (عليهم السلام).
 - ٦- لو كانت هذه النظرية مهمة في فهم الأحكام الشرعية فلماذا لم تبين من قبل النبي والمعصومين (عليهم السلام)، ثم كيف سنعرف النكات والأمور الدقيقة التي تتناولها هذه النظرية؟ هل نرجع بها إلى عالم سبب أو خليفته أو بعض أتباعهما؟! فهو التقليد، وهذا يناقض مبانيكم ومبادئكم من نفي التقليد، أو نرجع جميعاً إلى الدراسة والبحث لمعرفة النظرية ونكاتها ودقائقها؟ وهذا غير مقدور للجميع، أو لا نرجع لذلك بل نعمل على هوانا وهذا خلاف التدين وخلاف حكم العقل بحق الطاعة ووجوب امتثال الأوامر الإلهية. ثم هل يستطيع احد من أتباع النيلي أن يعطي حكماً شرعياً من دون أن يأتي برأيه الشخصي في فهم الكلام بحسب تلك النظرية وعلى نحو القطع؟ أم هي الظنون والخيال!!!
- والحقيقة أيها الأخوة، أنها الخطابات والآراء الشخصية والكلمات المزوقة الخالية من العلم والأثر العلمي والرجوع إلى المعصومين وما بعد الحق إلا الضلال.

وعليه فلا نقبل من أتباع النبلي ومنه أن يقول في أبحاثه (لا يوجد ترادف ولا اشتراك ولا مجاز ولا نحوه) لأننا لا نسلّم بمبناه لعدم صحته ورجوعه إلى الرأي الشخصي والظن ولأن الواقع والوجدان يخالف ما يدّعيه.

الفصل الرابع

كشف في.... رحلة الكشف

كُفِّرُ..... جَلِيّ

قال عالم سبب (في كتابه رحلة الكشف ويليها المحاضرات القصدية ط منتهى الأدباء/ ص ١٢) واصفاً القرآن: [الفارق بينه وبين أي كلام كالفارق بين الخالق والمخلوق وان لم يقدر الخالق على وضع كلام له هذه الصفة والقدرات، فهو إذن إله عاجز بل غير زكي، إذ الأولى أن لا يتكلم أصلاً خشية أن يقارن بالمخلوق بين كلامه وكلامهم.

أتكون فيه تلك القدرات والناس لا يعلمون؟ أم أنهم لا يفكرون بطريقتي ولا يحسبون أن التشابه بين الكلامين معناه سقوط صفة الألوهية؟ أم أنهم يشكون بكونه كلام الخالق؟]

أقول: وهنا عدة تعليقات:

١- الإنسان مخلوق لله تعالى وكذلك فإن كلام الإنسان مخلوق أيضاً، وكلام الله تعالى هو فعل من أفعال الله سبحانه بوجوده فيما ينقله فهو أمر حادث ومخلوق، فالإنسان وكلامه وكلام الله كلها مخلوقات لله تعالى، فلا يمكن ويستحيل القول ويكفر صاحبه إذا قال (أن الفارق بين مخلوق ومخلوق كالفارق بين مخلوق والخالق!) إلا إذا ادعيت أن القرآن هو الله سبحانه وليس كلامه وهذا كفر جلي. لاحظ عزيزي القارئ مدى فهم النيلبي لأبسط الأمور.

٢- الملازمة التي أسسها النيلي بين الصفة المفروضة وعجز الله جل وعلا غير صحيحة وغير تامة، لان القرآن نزل لأجل الإعجاز وقد تم الإعجاز (سواء وجد الفارق الذي ذكره سبب أم لم يوجد ذلك الفارق) وما زالت أسرار القرآن ونكاته ونظرياته وحقائقها غير معروفة للناس العاديين، فهي موكولة إلى عدل القرآن وترجمان الوحي والقرآن الناطق (صلوات الله وسلامه عليه وآله) وأهل بيته الأطهار وخاتمهم قائمهم محقق العدل والسلام (عليهم الصلاة والسلام).

٣- الأولوية المفروضة من النيلي غير صحيحة، لأنه لا يضر بالقرآن أن يقارنه احد بكلام الناس الطبيعي بل لعله يؤخذ بحسب هذا المستوى البشري لإيصال وإفهام وفهم العلوم والمعارف المختلفة، وهذا لا ينفي وجود وجوه وبطون أخرى للقرآن، ولذا ورد أن القرآن حمّال وذو وجوه وظاهره أنيق وله ظاهر وباطن، وشفاء لكل داء.

٤- لاحظ عزيزي القارئ مدى الأدب والاحترام الذي عند النيلي!!! لأنه لم يكلف نفسه حتى أن يقول (حاشاه، وسبحانه، جل وعلا أو غيره من عبارات التأدب مع الذات المقدسة).

٥- قوله { ان التشابه بين الكلامين معناه سقوط صفة الألوهية } اعتراف منه أن كلام الله سبحانه لا يشابه كلام المخلوقين فلماذا إذن أسست نظرية اللغة الموحدة وأجريت ثمارها على القرآن وطبقت ذلك بكل كتبك بأمثلة خيالية وأنت تجتر نفس النظرية في كل مبحث ومطلب!!!

٦- أشرنا إلى أن التشابه بين الكلامين لا يلزم منه سقوط صفة الألوهية كما تزعم، بل أن كل صفة حسنة عند الإنسان هي من فيض عطائه (تقدست أسماءه) لذا ورد (انه جواد يحب كل جواد).

٧- لاحظ عزيزي القارئ كيف انه يؤسس أشياء من مخيلته غير تامة وغير صحيحة، ثم يلتزم ويلزم الغير بأحد أمور:

(أ): أما ثبوتها

(ب): أو لا وجود لله (سبحانه)

(ج): أو أن الله تعالى عاجز (تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً).

س. د..... s. d.

قال عالم سبب (نفس المصدر السابق /ص ٨١): [لذا تتقارب الاسدية كصفة

من السيادة والامتناع الذاتي في كل لفظ يقدم فيه السين على الدال]

أقول:

أن القاعدة الكلية التي تبناها النيلي القائلة بوحدة اللغة لا بد أن لا تخرم في موارد وإلا لنقضت لأن (الموجبة الكلية تنقضها السالبة الجزئية) وهذا المثال من اغرب الأمثلة إذ أن كلمة (حسود) تقدم السين فيها على الدال وليس في الحسود سيادة ولا امتناع ألم تسمع ما ورد (الحسود لا يسود) وأيضاً (سواد) تقدم السين على الدال وهي تطلق على عامة الناس فيقال سواد الناس ولا يراد سيادتهم ولا امتناعهم فهم رعية وعوام، وماذا تقول بكلمة (فسد) و (فاسد) التي تأتي لما لا يسود وليس بممتنع!!!

ما اغرب تفكيرك وتزداد غرابة لو أضفنا كلمات أخرى وأخرى وخصوصاً إذا تعاملنا مع غير لغات كالانجليزية مثل ((Sunday (ساندي) = يوم الأحد، Saturday (ساتردي) = يوم السبت، second (سكند) = ثانية، sandwich (ساندوج) = شطيرة طعام، salad(سالاد) = قطع خيار وطماطة وغيرها (زلاطة)، stupid(ستيوبد) = بليد، غبي، disobedient(دسبذنت) = عاصي، sound(ساوند) = صوت، said (سد) = قال، sold (سولد) = باع، وهكذا غيرها المئات وكذلك الكلام في باقي اللغات، وهل يستطيع عالم سبب أو خليفته أو أتباعه كلهم أن يثبتوا السيادة والامتناع الذاتي في كل لفظ من هذه الألفاظ وما يماثلها في اللغات الأخرى التي يتقدم فيها السين على الدال، وعلى أحسن الاحتمالات كما هو المتوقع منهم فأنهم سيؤولون ويضيفون لفظاً هنا وآخر هناك وثالث على الكلمة الثالثة وهكذا.. وكذلك يحذفون شيئاً من هنا وآخر من هناك وهكذا وكذلك سيتأولون هنا كما تشتهي أنفسهم وتأويل آخر هناك وهكذا.... والنتيجة أيضاً ليست لصالحهم بل تبطل أساساتهم ومبادئهم، حيث يقعون في التهافت والتناقض لان عملهم وفعلهم وتصرفهم بهذه الصورة يدل على إقرارهم بالاشتراك وكذلك بالمجاز... وهذا الأمر يرفضونه ويقولون ببطلانه....

لاحظ عزيزي وصلوا إلى هذه النتيجة من التهافت والتناقض في أحسن الاحتمالات، فما يكون حالهم في أسوأ الاحتمالات؟

وهم في وهم

قال عالم سبب (نفس المصدر/ ص ١٨): [وقد وضعت الأسئلة الملائمة على هذا

النحو:

هل الشيء الذي ابحت عنه حقيقي أم مجرد وهم؟

وما نسبة الاحتمال؟ وكان الجواب نعم، انه شيء حقيقي ولا احتمال لنسبة الوهم.

وجاء السؤال الثاني معقباً، ربما يكون هذا الجواب وهماً فما هو الدليل؟

وللبت في هذا الأمر عمدت إلى تسجيل نقاط الحدس والتأمل فيها، وقد لاحظت في ما يفيد أن التكرار فيها منوط بتكرار حقيقي لألفاظ معينة وإن فالجواب بليس

وهماً]

أقول:

هل عرفت الآن المستوى العالي لمنبع هذه النظرية والأفكار الغريبة؟ تجربة جزئية نقلته إلى ذلك القطع والجزم بالكل!!!

وكيف حصلت عند عالم سبب هذه القفزة بل الطفرة في الحكم من حكم جزئي شخصي إلى حكم كلي نوعي؟ وكيف يثبت لنفسه ولغيره أن هذه القفزة والطفرة هي حقيقية فكما يحتمل فيها الحقيقة كذلك يحتمل فيها الوهم، إذن لماذا تهاجم الدليل العقلي والمنطق والبراهين؟

ثم أي قطع هذا الذي يحصل من تجارب مخرومة بغيرها كما تقدم خلال البحث.

كيف يريد أن يثبت الأحكام الشرعية ويفسر القرآن ويعطي المفاهيم الإسلامية والكونية لمجرد أنه جرب عدة مرات وفي مثال أو أكثر من المصاديق التي لا نهاية لها!!!

أي جهل أكثر من هذا؟!!!!.

من فكر الشهيد الصدر (قدس سره)

وأخيراً أذكر عدة إيرادات مستوحاة من فكر الشهيد السعيد محمد باقر الصدر (قدس سره) على هذا المبني:

- ١- كيف استطاع إنسان ما قبل اللغة البدائي أن يلتفت هكذا التفاتة وهي إمكانية الاستفادة من الألفاظ والدقة الموجودة في الأصوات والطريقة في إطلاق الصوت وربطه مع المعنى فينتقل ذهنه بسرعة البرق إليه؟
- ٢- ان هذه النظرية تتطلب درجة بالغة من النضج الفكري والتطور الاجتماعي تؤهل الإنسان البدائي لفهم مثل هذه الأمور والضوابط والالتفاتات مع أن مثل هذه المرتبة من النضج العقلي والاجتماعي إنما حصلت للإنسان في مراحل متأخرة عن صيرورته اجتماعياً قادراً على التفهم ونقل أفكاره إلى الآخرين مع ملاحظة أن هذه النظرية احتاجت كما يدعي النيلبي إلى التمعن والتمعن والتحليلات العقلية والفيزيائية للصوت ومعناه وغيرها، والتي تستغرق عادة فترات زمنية طويلة.
- ٣- لو سلم إدراك إنسان ما قبل اللغة لمثل هذه القضايا المعنوية الدقيقة مع ذلك يقال: كيف قدر لهذا الإنسان أن يفهم الآخرين ويتفاهم معهم ويتفق في تلك الأفكار لأنها ليست على حد القضايا الساذجة المحسوسة في الخارج لكي يمكن التفاهم عليها بالرموز والإشارات.
- ٤- كيف نفسر اتفاق مجموعة من الناس على نفس الفهم لتلك المعاني؟ ألم يعترف النيلبي بأن فهم العربي للمعنى مختلف عن الانجليزي وغيره.
- ٥- كيف حصلت المتابعة من باقي المجموعة التي قد تصل إلى المئات أو الآلاف إذا علمنا أن الإنسان البدائي - أسان ما قبل اللغة- لم يعيش حالة التبعية إلا في أوقات متأخرة من تاريخه عن ظاهرة اللغة والتفاهم.
- ٦- أضف إلى ذلك اختلاف الناس في لغاتهم مع تأكيد الوجدان والملاحظة والتجربة من عدم وجود أي ميل سابق على الاكتساب والتعلم للانتقال من لفظ مخصوص إلى معنى مخصوص.

الفصل الخامس

النيلي.... يُنكر.... البحث الأصولي

قال المؤلف في كتابه رحلة الكشف ويليها المحاضرات القصدية ط منتدى الأدباء ص ٧٥: [ان تعاريف علم اللغة كلها لا تتصف بأية صفة علمية أو منطقية، وهي تعاريف عشوائية فاقدة لأدنى حد من الأسس المنطقية لأي تعريف علمي، ولقد أظهرنا تناقضاتها في كل من كتاب الحل القصدي للغة وكتاب البحث الأصولي / باب الألفاظ].

أقول:

قوله { ولقد أظهرنا تناقضاتها في..... وكتاب البحث الأصولي } هذا الفصل لرد المبحث الأول من كتاب البحث الأصولي / باب الألفاظ لعالم سبب وبأسلوب سهل ومبسط وواضح ابتعدت فيه عن التفريع والعبارات المعقدة أو إدخال أصل المبحث الأصولي وحقيقته بل دأبت على بيان المهزلة العلمية للنقد التي مارسها عالم سبب، وعندى إشكالات بمستوى أعلى وأدق من هذه لم أذكرها لأن مستوى الكتاب للقارئ المثقف عموماً لا لطلبة بحوث الأصول خاصة.

وقد ذكرت المبحث من الكتاب بلفظه وعلقت على ما موجود فيه بحواشي أسفل الورقة.

قال عالم سبب في كتابه البحث الأصولي(ص ١-٢٠)

بيان الحكم العقلي للإنسان وحكم القرآن

﴿ كتاب نقدي لطرائق البحث الأصولي ﴾^(١٢)

الجزء الأول

نقد التعاريف والأقسام والمستقلات العقلية

المبحث الأول

في تناقضات التعريف^(١٣) بعلم أصول الفقه

(١٢) هنا عدة ملاحظات:

١. المفروض في التسمية أن تحمل المعنى الإجمالي للبحث بنفسها من دون الاعتماد على حواشي أخرى توضحها كما فعلتم لأنه زيادة كلام لا داعي لها.
 ٢. الأولى أن تقول الحكم العقلي القطعي لإتفاق الأصوليين على أن غير القطعي ليس بحجة.
 ٣. الأولى أن تقول حكم القرآن والسنة لأن دعوى الأصوليين أنه بعرضهما ولأن الأحكام تستفاد من الكتاب والسنة لا من القرآن فقط ولأنكم حاولتم الإبطال منهما بلا فرق.
 ٤. الأولى أن تذكر محل الخلاف وهو الوصول إلى الأحكام الشرعية وإلا فإنه لا خلاف في حجية الدليل العقلي في إثبات القرآن ووجوب الطاعة ونحوها.
- (١٣) لا يخفى أن تعريف العلم من مقدمات العلم لا من مسائله وإنما يؤتى به ليكون الباحث والدارس لهذا العلم على بصيرة ليحصل على ما يميز مسائل العلم الذي شرع فيه عن المسائل الأخرى، وهو كما هو واضح مائز قبلي أي قبل مرحلة التدوين وهذا لا يفيدكم لأنكم بصدد الإشكال على المسائل الأصولية لا غيرها، ثم أن

المسألة (١)

في لفظ " أصول ^(١٤) من التعريف ^(١٥)

وهو أحد ألفاظ عبارة ^(١٦) (علم أصول الفقه) حيث قالوا: الأصول جمع أصل، والأصل أسفل الشيء أو ما يرتكز ويبنى عليه الشيء. وهو عند الأصوليين ^(١٧) يُستعمل في معانٍ عدّةٍ منها: الراجح، والدليل، والقاعدة، وما يُثبت وظيفة عملية عند الجهل بالحكم، أو ما يتفرّع عليه غيره

التعريف لو كان خاطئاً فالضرر ينعكس على مرحلة التدوين فقط أما نفس مسائل العلم لا يضرها دونت أم لم تدون وعرفت أم لم تعرف.

١٤) الأولى أن لا تشكل على التسمية بدعوى أن لها مدخلية في البحث وتأثير عليه لان المهم في التسمية هل أنها تحمل المعنى الإجمالي للبحث أو لا؟ ومن الواضح انه ليس على المسمي أن يجعل الاسم حاملاً للضابطة الموضوعية للمسائل أو للمباحث فعلم الكلام مثلاً قد يسمّى بعلم الأصول أو الكلام أو العقائد أو غيرها من التسميات التي تحمل المعنى الإجمالي فلا إشكال فيه وليس بباطل. وإلا فلنا أن نناقش الباحث الكريم بأنه لا يجوز لك أن تسمي بحثك بالبحث الأصولي... الخ، بل عليك أن تسميه مثلاً (نقض البحث الأصولي...) أو (محاسبة البحث الأصولي...) أو (نقد البحث الأصولي) أو غيرها.

١٥) أن هذا اللفظ (أي الأصول) ليس من التعريف بل من المعرّف. والفرق واضح وبديهي بين الشيء (المعرّف) و بين وتعريفه (المعرّف)، ولذا انصح القارئ الكريم بمراجعة بسيطة لأبسط كتب المنطق والعلوم الأخرى ليعرف مدى وضوح هذا الأمر،

واكرر أن هذا النقاش ليس نقاشاً لمسألة أصولية بل نقاش في التسمية ولا مشاحة في التسميات والنقاش في التسمية نقضاً أو إبراماً ليس له ثمرة على المطلب الأصولي فلو سلّمنا أن المناقشة تامة هل يبطل البحث الأصولي بذلك؟ بالتأكيد لا.

١٦) إذن كيف تقول أنها من التعريف وأنت تقرّ هنا بأنها من المعرّف؟!.

١٧) أولاً: ما تقدم من معنى فهو المعنى اللغوي والآن الكلام في الاصطلاح ولا مشاحة في الاصطلاحات.

و^(١٨) هكذا.

وأرجع صاحب (مفتاح الوصول) في الشرح كل مجموعة من الأحكام إلى معنى.

ثم قال بعد ذلك: ((وهي سواء))! ثم قال: ((فإن أبيت إلا القول بتعددتها

فالأنسب لعلم الأصول هو " القاعدة^(١٩)"))^(٢٠)

أقول: التناقض^(٢٠) ظاهر هنا فقد انتقل من معنى واحد إلى معانٍ عدّة ذكرها،

وأرجع الأحكام إلى كل منها بحسب الصنف الملائم لذلك المعنى مثل ((البراءة إلى

ما يُثبت وظيفة... الخ))، ثم عاد فقال: تجتمع^(٢١) على ما يُبنى عليه الشيء

فهي سواء، ثم رجع فقال: فإن أبيت... فالأنسب لعلم الأصول هو القاعدة.

ثانياً: لاحظ أن عبارة العالم الأصولي واضحة وهي نص في الاستعمال حيث قال (يستعمل في معانٍ عدة)، والفرق واضح عند كل من له اطلاع على علم الأصول وكذلك علم اللغة حتى لو كان الإطلاع إجمالياً، أيها العاقل المنصف المؤمن المتقي لو التزمت بنصيحة وتوجيه الشهيد السيد محمد باقر الصدر (قدس سره) من قراءة (معالم الأصول) أو (الحلقة الأولى) من (دروس في علم الأصول)، ولو التزمت بما أوجبه السيد الحسن (دام ظلّه) على المكلفين من وجوب دراسة الحلقة الأولى (دروس في علم الأصول) وغيرها من دروس وواجبات، لما وقعت في شبهة عالم سبب وأتباعه ولعرفت الحق واضحاً جلياً وعرفت ضحالة الشبهة عندهم.

١٨) مما يحمل روح المعنى اللغوي أو يشابهه ليصح النقل.

١٩) ليدخل فيه كل ما ذكر كمصاديق له.

(•) مفتاح الوصول إلى علم الأصول / ج ١ / ٢٢. (منه)

٢٠) هذا الكلام غير دقيق وغير تام. فالعبارة واضحة (وهو عند الأصوليين يستعمل في معانٍ منها...) لاحظ عزيزي استفتح كلام الأصوليين بمعانٍ عدة بينما يقول سبب هنا انتقل من معنى واحد إلى معانٍ عدة، والآن أسالك أيها المنصف من الذي وقع ويقع في التناقض!!

٢١) لا اعرف أين المحذور في هذا الكلام (لو تم النقل وبأمانة ومصداقية)؟

فلم يثبت على حال واحدٍ في أول لفظٍ من التعريف^(٢٢).

إن الثبات على التعريف هو أول شروط صحة العلم إذ التردد فيه هو انعكاس

للتردد في ذات العلم^(٢٣) كما سنرى - خلافاً لمن أنكر هذا الشرط.

١. فإذا أراد الأصولي أنها تجتمع على مصداق واحد فلا محذور في ذلك كما في عناوين (عراقي) و(أسود) و(مسلم) و(رياضي)، فهذه العناوين يمكن أن تجتمع في شخص واحد، رجل رياضي بشرته سوداء عراقي مسلم، فأين المحذور من هذا؟

٢. وإذا أراد الأصولي أنها تجتمع تحت عنوان واحد كما عبّر سبب قبل قليل بقوله [وارجع صاحب مفتاح الوصول في الشرح كل مجموعة من الأحكام إلى معنى] كما في عناوين، (الرجل)، (المرأة)، (المسلم)، (المسيحي)، (اليهودي)، (الطبيب)، (المهندس)، (الفلاح)، فهذه العناوين كلها ترجع إلى عنوان (إنسان) فأين المحذور في هذا؟!!!!

٢٢) تقدم الكلام في أن البحث خارج عن التعريف وكيف أن الباحث يقرّ بذلك ثم نقول أين التناقض في وضع لفظ لمعنى واستعماله في معنى آخر أو اصطلاحه لمعنى آخر وأين التناقض في طرح معنى ليتناول مصاديق المسائل ثم يفترض الأصولي إشكالاً وتوهماً فيرد التوهم ويدفع الإشكال بأن يعطي العنوان المناسب الأشمل الذي يدفع فيه ذلك التوهم والإشكال المفترض فأن هذا الشيء وارد في كل العلوم ولا أحد يقول ببطلانها.

٢٣) هنا عدة تعليقات:

١. هذه الملازمة غير صحيحة لأن التردد ينعكس على تدوين العلم لا ذاته فإن مسأله ثابتة سواء دونت أم لا، وسواء وضع لها تعريف أم لا، والتعريف يمثل ضابطة لمسائل العلم يتم من خلالها التدوين قال السيد الشهيد محمد باقر الصدر (قدس سره) ((تعريف علم الأصول.....اختلفت كلمات الأعلام في إعطاء صياغة محددة وتعريف جامع مانع لكافة المسائل..... ومن هنا يطرح السؤال التالي نفسه (هل أن هذه العناصر - أي مسائل العلم - التي يبحث عنها في علم الأصول قد جمعت في أطار هذا العلم على أساس وجود رابط فيما بينها يميزها - أي يميز تلك المسائل مع غض النظر عن مرحلة التدوين - عما عداها من العناصر المساهمة في عملية الاستنباط أو أنها جمعت نتيجة عدم تكفل سائر العلوم - أي بعد ملاحظة مرحلة التدوين؟) والإجابة الصحيحة على هذا السؤال لا بد وان تقوم على أساس إبراز مانز

قبلي موضوعي - أي يميّز المسائل قبل مرحلة التدوين بحيث ينعكس مرحلة التدوين وتعتمد عليه فهو الضابطة والميزان في أصولية المسألة أو عدم أصوليتها- لبحوث علم الأصول يميّزها عن غيرها من العناصر المساهمة في الاستنباط فلا يكفي لذلك مجرد انتزاع جامع لقدر ما ينطبق خارجاً - أي الجامع المنتزع بعد مرحلة التدوين - على المسائل المبحوثة فعلاً - أي لا شأنًا بل المبحوث والمدونة والموجودة في الخارج - في هذا العلم. فأن مثل هذا الجامع إنما ينتزع في طول تأليف العلم - أي بعد مرحلة التدوين فلا يمكن أن يكون ضابطة وميزاناً لمعرفة أصولية المسألة أو عدمها - فلا يمكن أن يكون على أساسه تميّز مسائله وبحوثه عن غيرها - لأننا إلى الآن لم نعرف المسائل التي تدخل في البحث الأصولي لبحثها - (بحوث في علم الأصول/ ج ١/ص ٢٠، مع التوضيح).

٢. تقدم الكلام في أن النقاش ليس في التعريف بل في (اسم العلم).

٣. لا بد من فهم شيء هنا وهو أن التدوين بالنسبة إلى العلم يأتي بقدر ما يتسع وينضج الفهم للمسائل فتراه في مراحل الأولى يتناول بعض المسائل ثم أكثر وهكذا إلى أن يصل إلى القمة. وأرقى ما وصل إليه تعريف علم الأصول كان على يدي السيد محمد باقر الصدر (قدس سره) وهو (العلم بالعناصر المشتركة في الاستدلال الفقهي خاصة التي يستعملها الفقيه كدليل على الجعل الشرعي الكلي).

٤. من فمك أدينك ذكرنا سابقاً أن عالم سبب قال (النظام القرآني/ص ٤) [ولا

يمكن إعطاء تعريف لهذا المنهج أو وصفة بأسطر معدودة، ولا يمكن كذلك

تحديد غايته، فمن طبيعة هذا المنهج أن التعريف به وتحديد غايته

وخصائصه وطريقة عمله ونتائجه تتم سوية من خلال تطبيقاته التي لا حدود

لها..] وقد علقنا هناك وأثبتنا أن عالم سبب إما يقرّ بوقوعه بالتردد في

التعريف فيكون هذا انعكاساً للتردد في ذات العلم، وإما يقرّ بالعجز التام

والانتفاء وانعدام التعريف فيكون هذا انعكاساً لانتفاء العلم (عالم سبب

ونظريته ومنهجه) أي ينتفي ما طرحه (النظام القرآني).

٥. وفي نفس الموضع في التعليق السابق، فإننا أثبتنا وقوع سبب في الدور

عند طرحه لتعريف النظام القرآني وهذا يعني أن تعريفه باطل وهذا انعكاس

وقوله: هو عند الأصوليين يُستعمل في عدّة معانٍ يدلُّ على عدم الاتفاق على معنىٍّ موحّدٍ للمراد من هذا اللفظ مما يدلُّ على عدم تحديد هذا العلم.^(٢٤)

المسألة (٢): في لفظ^(٢٥) " الفقه " من التعريف

قال^(٢٦): ((واختصَّ الفقه أخيراً بـ(العلم بالأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية، ويُطلق أيضاً على مجموعة الأحكام الفرعية وإن لم تكن معلومة،

لبطلان علمه (النظام القرآني) وقال عالم سبب (النظام القرآني/ص ١) [النظام القرآني: هو... يتضمن الكشف عن النظام القرآني].

٢٤) تبين الكلام في ذلك فراجع التعليقات السابقة وأيضاً التفت إلى الفرق بين المراد من اللفظ أي دلالة اللفظ الناشئة من الوضع وبين مراد المستعمل (المتكلم)..

٢٥) الأولى أن يقول (في معنى لفظ الفقه) لأن الكلام في المعاني لا الألفاظ وهذا الإيراد وارد على قوله لفظ الأصول، فنتبه.

٢٦) إذن النقاش ليس مع البحث الأصولي بل مع احد الأصوليين بل وليس المميز فيهم بل ولا يمثل خلاصة الأفكار الأصولية ولا ما وصل اليه علم الأصول من تكامل وخصوصاً على يدي السيد محمد باقر الصدر(قدس سره) ومدرسته، فكان الأولى أن توضح للقراء ذلك حتى لا ينخدعوا وظنوا انك تتناقش مسائل علم الأصول كما حصل للبعض ولوتم هذا النهج في النقاش لاستطعنا أن نبطل كل العلوم بمناقشة الكتب القديمة أو مناقشة أحد علمائها

وتوسّع بعضهم فيه إلى المجعولة أو المعقولة عند عدم العلم بالحكم كالبراءة والاحتياط والاستصحاب)).^(٢٧)

١. أقول: قوله: ((واختص^(٢٧)... الخ))

٢. مناقض^(٢٨) لقوله: ((ويُطلق... الخ)). إذن فهو لم يُخصّص، وكلاهما

مختلف عن قوله: ((وتوسّع... الخ))، إذ لا بد^(٣٠) من الثبات

وأيضاً الكلام معك لو خالفك من يخلفك في هذا العلم كخليفتك كما يروج البعض له.

(•) نفس المصدر ج ١ / ٢٢-٢٣. (منه).

٢٧) أذكر هنا بعض الأجوبة على هذا الإشكال:

١. يمكن أن يراد من قوله (يطلق) انه يصدق على ما ذكر فتكون مصاديق له فلا تناقض.

٢. يمكن أن يطلق على تلك المعاني على نحو المجاز العقلي فتكون مصاديق له ادعاءً فلا تناقض.

٣. لا يوجد أي تناقض هنا لأن قوله (يختص) لا يناقض قوله يطلق إذا فهمنا المراد من المختص والحقيقة والمجاز، فإن المعنى الحقيقي (سواء كان مختصاً أو مشتركاً أو منقولاً) يطلق على غير المعنى الموضوع تجزئاً فيسمى الثاني مجازاً والأول حقيقة غاية ما في الأمر أن المختص عند ملاحظته من دون ذلك التجوز يسمى مختصاً ومع ملاحظة التجوز يسمى حقيقة. فالاختلاف في اللحاظ فافهم.

٢٨) سبحانه الله، هذا عالم سبب وأتباعه لا يعرفون ابسط الأمور ومنها عدم معرفتهم معنى التناقض وشروطه، ومن شروط التناقض، وحدة الزمان والمكان ووحدة الجهة؛

أ- فإذا لاحظت كلام الأصولي ودققت فيه قليلاً لاكتشفت بنفسك الجهل والخطأ الذي وقع فيه سبب النيلي وأتباعه، فالأصولي قال ((واختص الفقه... وتطلق أيضاً... وتوسع بعضهم)) فالجهة (ونقصد جهة صدور الكلام) ليست واحدة، فعبارة (اختص الفقه) يمكن أن ترجع إلى العالم الأصولي (الماتن) أما عبارة (وتطلق أيضاً) وعبارة (وتوسع بعضهم) فهي واضحة في نسبة هذا القول لغيره،

والاتفاق على موضوع العلم أولاً وهو ما يلزم^(٣١) ظهوره في التعريف ولكنه لم يقع - وخلافاً لما ذكره بعضهم كالمظفر^(*) من أن عدم تحديد موضوع العلم لا يلزم منه الخلل في ذات العلم، لأن الخلل لازم من عدم التحديد أصلاً لموضوع العلم، فكل علم لم يحدّد موضوعه هو علمٌ مشكوكٌ فيه^(٣٢).

ب- ولو دققنا أكثر للاحظنا انه لا تحقق لشرط وحدة الزمان فلا يصح تسجيل التناقض، وذلك لان الماتن (الأصولي) قيد كلامه الأخير ب(أخيراً) أما باقي عباراته وكلامه فغير مقيدة بل مطلقة من ناحية الزمان.
ج- ولو فرضنا أن الماتن (الأصولي) أراد بالقيد (أخيراً) تقييد كل فقرات الكلام في المقام يكون واضحاً في أن الماتن (الأصولي) يريد تحديد وتشخيص وبيان الأقوال في المسألة ضمن فترة زمنية محددة عبّر عنها ب(أخيراً)، فأين التناقض في هذا؟!!!

(٢٩) أ- ألم يتبين لك أيها الباحث الكريم انه في مقام بيان توسع وتطور استعمال اللفظ في المعنى الذي توسع بتطور وتوسع الذهنية الفقهية والأصولية.

ب- والتناقض لو سلّمنا به فإنه يرد لو كان القائل واحداً والمرحلة واحدة و كما بيّنا في تعليق آخر بعض شروط التناقض.

(٣٠) من أين لك هذه اللابديّة وما هو دليلك الشرعي عليها؟

(٣١) من أين لك هذه الملازمة وما هو دليلك عليها؟

(•) أصول الفقه للمظفر / ج ١ / ٧. (منه).

(٣٢) ذكرنا قبل عدة تعليقات ما يفيد هنا وأثبتنا أن نظرية ومنهج عالم سبب وعلمه مشكوك فيه لعدم تحديده موضوعه، بناء على ما يلتزم به.

بيان ذلك: إن التوسّع في الموضوعات الفرعية لا يُخرج عن موضوع العلم ومثاله ما يحدث من تفرّعات لعلوم الطبيعة، وإنما الإشكال فيعدم تحديد الموضوع الأصلي لعلم الفقه، فهذا يلزم منه الخلل في ذات العلم^(٣٣).^(٣٤)

(٣٣) الكلام في هذه المسألة طويل الأذيال ونشير إلى البعض:
أ- على كل حال لو سلّمنا بالخلل فإنه لا يلزم على ذات العلم بل عليه في مرحلة التدوين.

قال السيد الشهيد محمد باقر الصدر (قدس سره) ((فلا غرو أن نجد اختلافاً في بعض الأحيان بين ما يكون موضوعاً لبحوث علم واقعاً وما يُجعل موضوعاً لمسائله في مرحلة التدوين)) بحوث في علم الأصول/ج ١/ص ٤٢، تقارير السيد محمود الهاشمي.

ب- ما استدل به الشارح فرع القول بتمايز العلوم بموضوعاتها وهو مصادرة واضحة إذ أن التمايز فرع وجود الموضوع وضرورته لكل علم والنقاش فيه.

ج- أضف إلى ذلك أن القائلين بعدم ضرورة وجود موضوع لكل علم كان قصدهم موضوع واحد، وإلا فهم يقولون بوجود موضوع ولكن ما يحمل غرض التدوين،

قال السيد الشهيد محمد باقر الصدر (قدس سره) ((والواقع، أن قاعدة أن لكل علم موضوعاً واحداً تدور حوله بحوثه ويمتاز به عن غيره من العلوم تشير إلى مطلب ارتكازي مقبول بأدنى تأمل لولا وقوع التباس في البين نتيجة مجموع أمرين:

١. تخيل أن المراد بالموضوع ما جعل موضوعاً للمسائل في مرحلة تدوينها وتأليفها في البحوث والمصنفات)) (بحوث في علم الأصول ج/١/ص ٤١-٤٢) تقارير السيد محمود الهاشمي.

لاحظ أنهم لا يختلفون بوجود موضوع ولكن الخلاف نشأ عند ملاحظة عالم التدوين لذا قال المنكر أن المهم هو الغرض الذي يدون من أجله.

وهنا كلام للسيد الشهيد محمد باقر الصدر (قدس سره) فليراجع في تقارير السيد محمود الهاشمي (دام ظلّه) تحت عنوان (موضوع علم الأصول) فإن به الشفاء من كل داء ناشيء من هذا المقام وأمثاله.

المسألة (٣): في تقييد العلم بالأحكام

قالوا: هو لإخراج العلم بالذوات والنباتات والجمادات والحيوان.

أقول: إذا أخرج بهذا القيد الذوات والنبات والحيوان فكيف يحصل له العلم

بالأشياء التي تتعلق بها هذه الأحكام^(٣٥)؟ إذ التفريق بين ذوات المخلب من الطير

وذوات القانصة، وبين الخنزير والضبع وبين الأعيان وطبائعها هو جزء من

موضوع الأحكام وبخلافه لا يحصل العلم^(٣٦) بانطباق الأحكام على موضوعاتها في

(٣٤) أولاً: والآن نسأل أتباع سببب النيلي ونسأله أيضاً، قبل وجود أو ظهور عالم سبببب في الوجود وقبل تحديده لموضوع علمه، فإن علمه كان في خلل وخلل وخل، بل كان في العدم لأن موضوعه لم يجدد أو لم يوجد أصلاً. ثانياً: بناء على ما ذكرناه في (أولاً) ، يقال إذا كان وجود العلم وثبوته قد حصل في عصر عالم سبببب وعلى يديه حينما حدد موضوعه، إذن كيف يريد النيلي وأتباعه الففز والظفر والقفز على الزمان بل كيف يريدون إلغاء الزمان ويقولون بوجود دليل على وجود وثبوت علمك ونظريتك في زمن المعصومين (عليهم السلام) وفي الزمان الذي سبق ذلك الزمان أيضاً.

(٣٥) لا يجب أن تعلم كنه الشيء لتحكم عليه فالحكم بنجاسة الخنزير لا يتوقف على معرفة الخنزير بالكنه والحقيقة والتفصيل بل يكفي معرفة على نحو يصح حمل الحكم عليه وهنا نكتفي بمعرفتنا العادية له أما التمييز بين أنواع الطيور فيكفي مراجعة هذه الأشياء في محلاتها من دون إنشاء بحث آخر. ولو سلّمنا وبحثنا فهو بحث مقدمي خارج الفقه.

(٣٦) واضح أنهم أخرجوا البحث عن هذه الأشياء لا تصورها في مقام الحكم أو العلم بوجودها ومعرفته وهذه المسألة واضحة لا تحتاج معرفتها لأدنى جهد، فكيف فأتتك يا عالم سبببب!!

الخارج. لكنهم سيخالفون التعريف^(٣٧) ويأخذون بهذه العلوم خلافاً للقيود في مواضع كثيرة كما سنرى^(٣٨)

المسألة (٤): في تناقض التعريف بقيد "الشرعية"

قالوا: لإخراج العلم بالأحكام غير الشرعية كالنحو والتاريخ وعلوم الطبيعة ((مما لم يؤخذ من الشارع))^(٣٩).

(٣٧) لاحظ هناك فرق بين ((يبحثون هذه الأشياء في علم الفقه)) وبين ((يأخذون هذه الأمور من مظانها وأماكن بحثها)) والتعريف جاء لبيّن ما يبحث ويقع مسألة في علم الفقه.

(٣٨) بعد أن أثبتنا المستوى الفكري المتواضع جداً جداً بل دون ذلك لعالم سبب، فلا غرابة من صدور هذا الكلام منه، فهو يريد أن يأخذ في علم الفقه وحقيقته، يأخذ علم المنطق والأصول والنبات وعلم الحيوان، والفلك والتاريخ والجغرافية واللغة والفلسفة وعلم النفس والطب والكيمياء والرياضيات والطبيعات إضافة إلى علم الرجال والحديث والتفسير وكذلك علم السياسة والقانون بل وحتى علم وفن الغذاء وصناعة الأغذية والطبخ، وغيرها، فلا بد من تعلق الأحكام الشرعية (التكليفية والوضعية) بأشياء عديدة من تلك العلوم، فيوجد أحكام تخص المريض والمسافر ووسيلة السفر من طائرة أو باخرة أو سيارة أو دابة ونحوها، وأحكام خاصة بالمناطق القطبية أو القريبة منها، والمناطق المرتفعة كالجبال والمنخفضة كالسهول وكذلك أحكام تتعلق بالكواكب والفضاء ورائد الفضاء وأحكام خاصة بالمركبات الكيميائية كالخمر والخل وصناعاته، وكذلك صناعة الأغذية كالجبين والمرطبات والسكنجبين، وكذلك أحكام خاصة بأوقات الصلاة في مختلف المناطق والبلدان وعلاقة حركة الأفلاك بها وكيفية تحديدها، وكذلك أحكام خاصة بالخسوف والكسوف والرياح الصفراء، والافات السماوية والكوارث الأرضية وغيرها الكثير الكثير، فهل يريد عالم سبب وأتباعه من الفقيه أن يدرس كل هذه العلوم؟! وفي علم تفسير القرآن يتناول المفسر الكثير مما ذكرناه وأكثر منه فهل سيدرس المفسر (ومنهم عالم سبب) كل تلك العلوم حتى يكون عالماً بالتفسير؟! وهل فعل هذا فعلاً ثم تصدى للتفسير واصر بعد البحوث الخاصة بالتفسير.

أقول: العبارة الأخيرة أضفناها للتحوط على قولهم والّا فإنها لم تذكر في شرح القيد. ومع ذلك فهذا القيد فيه تناقضٌ^(٣٩) ظاهرٌ مع الواقع لأنهم أخذوا^(٤٠) من أهل اللغة والبيان (مباحث الألفاظ)^(٤١) وإن كانوا كفاراً، واعتبروا (قول اللغوي) حجة في الظهور الذي هو حجة أيضاً، وأخذوا من التاريخ أسباب النزول، وأخذوا دراسة السند من (العلم بالذوات) الذي هو علم الرجال^(٤٢) خلافاً لقيد (الأحكام)

(●) نفس المصدر السابق. (منه).

(٣٩) أي تناقض في أنني ابحث عن الشيء ليقع نتيجة البحث واستعين ببعض العلوم الأخرى لمعرفة بعض المسائل التي تبحث فيها سواء كانت مسلمة أو منقحة مادامت وسائل ومقدمات تدخل في البحث.

(٤٠) لماذا لا تعتبر كلامك هذا تناقضاً فتارة تقول داخلة في البحث وأخرى تقول (أخذوا) أي من دون بحث؟!، لكن التناقض في نفسك وفي كلامك عندما، تارة (داخلة في البحث وتبحث فيه) وأخرى تقول (اعتبروا قول اللغوي حجة) أي لا يوجد فيها بحث بل يأخذ بقول اللغوي بدون بحث.

(٤١) أ- تخط واضح من الباحث فإنه يأتي بتعريف علم الفقه ويشكل عليه بأمور في علم الأصول.

ب- والأغرب من هذا كله أنه سيقول في نهاية هذه المهزلة ثبت بطلان تعريف علم الأصول كما سيأتي إن شاء الله.

ج- ويا ليتة اطلع على مباحث الألفاظ في علم الأصول وعرف كيف يتعامل معها الأصولي وعرف نوع البحث ومدى الدقة في البحث في ما يدخل في مباحثه منها، واطلع على الفرق بين بحث الأصولي وبين بحث اللغوي.

(٤٢) أولاً: علم الرجال لا يبحث عن الذوات كما يدعي الباحث بل عن مدى وثاقة راوي الحديث.

ثانياً: دراسة السند للروايات في الفقه لا تعني البحث عن وثاقة كل واحد واحد بل تعني الرجوع إلى ما هو مقرر في علم الرجال الذي يوافق مبنى الفقيه.

قال السيد الشهيد محمد باقر الصدر (قدس سره) ((والواقع ان عملية استنباط الأحكام الشرعية التي يتكفلها علم الفقه تعتمد على عناصر عديدة ومختلفة لا بد

السابق. والّا فمن أين جاءهم القول بالمجاز والحقيقة والمشارك اللفظي والمعنوي وأقسام الحديث؟ فهذه الأشياء لم يذكرها الشارع في الخطاب.^(٤٣)

المسألة (٥): في التقييد بالفرعية

قالوا: لإخراج أصول الدين وأصول الفقه^(٤٤).

أقول: هذا مناقض لمفهوم الفقه^(٤٤) الذي هو غير الاصطلاح^(٤٥). إذ يحتاج إلى دليل لإثبات أن أصول الدين ليست من الفقه في الدين^(٤٦)، ضرورة أن مستندهم في الفقه على الاصطلاح هو آية النفر حيث ذكر تعالى فيها: ﴿وليتفقهوا في الدين﴾.

من توفرها جميعاً ليتمكن الفقيه على أساسها من استنباط الحكم الشرعي وهذه العناصر حين نحصها نجد أنها تختلف فيما بينها من حيث المأخذ، فبعضها يطلب من علم الحديث وبعضها يطلب من علم الرجال، وبعضها يطلب من علم الفقه نفسه)) (بحوث في علم الأصول/ج ١/ص ١٩) تقريرات السيد محمود الهاشمي.

٤٣) أولاً: هذه الأمور تبحث في علم الأصول المعد للضوابط والنظريات التي تطبق في علم الفقه كعناصر مشتركة وظاهر الإشكال على أنها تدرس في علم الفقه فتنبه.

ثانياً: إن الدليل الشرعي لا يقتصر على الخطاب، بل يمكن أن يكون الدليل لفظياً ويمكن أن يكون غير لفظي، كفعل المعصوم (عليه السلام) وسكوته وإقراره وإمضائه لفعل وقول الغير.

(•) الأحكام في أصول الأحكام / الامدي / ج ١ / ٧. (منه).

٤٤) تقصد في اللغة ومن الطبيعي انه يختلف عن الاصطلاح فلا إشكال.

٤٥) لا معارضة بين اللغة والاصطلاح فان اللفظ قد يوضع لمعنى ثم يصطلح في علم خاص على معنى آخر.

فيظهر هنا التناقض من هذه الحيثية إذ اعتمدوا على الآية لإثبات ضرورة التفقه بالمعنى المذكور في الاصطلاح فيحتاج إلى دليل لإثبات إحدى ثلاثة: إما أن أصول الدين ليست من التفقه في الدين^(٤٧) وإما تقييد التفقه في الدين في الآية بالمعنى الاصطلاحي وإما إثبات أن الجاهل بأصول الدين مع علمه بالأحكام الشرعية فقيه في الدين، والثلاثة ممتنعة^(٤٨).

(٤٦) هي من الدين في المعنى اللغوي وليست من الدين بالمعنى الاصطلاحي فلا تناقض إذ أن من شروط التناقض وحدة الموضوع.

(٧٤) المقصود انها لا يستفاد منها أحكام شرعية.

(٤٨) أولاً: ما وجه الامتناع في الثلاثة:

١. يمكن أن نقول على الأول التفريق بينهما بالمعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي كما تقدم.

٢. أما الثاني فيمكن أن يقال أن الظاهر من الآية ذلك.

٣. أما الثالث فأي تناقض بين الجهل بالأمور العقائدية واستنباط الأحكام الشرعية فنستطيع أن نتصور إنساناً لم يبحث في أصول الدين وجاء يسلم معنا بما نعتقد من دون بحث ثم بحث في المسائل الفقهية مسلماً بصدق النبي والقرآن فهل تدعي أن هناك مانع من التفقه والوصول إلى النتيجة الفقهية؟

ثانياً: إضافة لما قلناه سابقاً ، فلا بأس عليك أيها القاريء العاقل المنصف أن تعرف أن عالم سبب وأتباعه لا يفرقون بين الحقيقة اللغوية وبين الحقيقة الشرعية ولا يعرفون التفريق بين الحقيقة الشرعية أو اللغوية وبين الاصطلاح والمصطلح فكما يصح أن اتفق و اصطلاح معك أيها القاريء على شيء فيكون مرادي خلال كتابتي هنا ويكون نفسه مفهوماً عندك وتكتشف أنني أريد إفهامك له. وهكذا الاتفاق والاصطلاح بين أي مجموعة.

المسألة (٦): في التقييد بالعملية

قالوا: لإخراج العلم بالأحكام النظرية. ونورد عليه نفس الإشكال السابق. وعدا ذلك فإنه يتناقض مع الواقع حيث استعان الفقيه والأصولي بتلك الأحكام عند الحاجة.

كما نورد عليه إشكالاً لغوياً، وهو عدم تضمّن (العملية) وهي صفة من (العمل) للأحكام النظرية في الاعتقادات - أي أنهم بحاجة إلى دليل لإثبات أن الاعتقادات ليست من الأعمال بل العلم بها ليس من العمل وهو مفقود بل الخطاب القرآني والسنة خلافه كما سنرى^(٤٩).

٤٩) أولاً: يكفي الاصطلاح في ذلك فلا حاجة لدليل تثبت به ذلك، فتنبه. ثانياً: التعريف (اخرج البحث في هذه المسائل) لا الاستعانة بها وأخذها من مضانها والفرق كبير وواضح. ثالثاً: ان التكاليف والأحكام الشرعية المراد بحثها في علم الفقه هي ما يتعلق بأفعال المكلفين (وحسب التفصيل المذكور هناك) وهذا هو الجانب العملي الملحوظ في هذا القيد. رابعاً: ان الاعتقادات الراجعة إلى أصول الدين ونحوها، فإنها تبحث في علم أصول الدين أو العقائد أو الكلام أو ما يصطلح عليه المهم انها لا تبحث في علم الفقه، إضافة لذلك فان اخرج ما يتعلق بأصول الدين قد خرج بقيد الفرعية حسب مبناهم وهذا واضح وذكره سبب في مسألة (٥).

المسألة (٧): في التقييد بأدلتها

قالوا: لإخراج علم الله تعالى وعلم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لأن علمهما لم يكن عن الدليل ولا يسمّى الله تعالى فقيهاً وكذلك النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) على هذا الاصطلاح.^(٥٠)

أقول: أما^(٥١) الحديث عن علم الله تعالى فلا يجوز ولو لأغراض التوضيح^(٥١)، وأما الحديث عن علم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) على هذه الصورة ففيه تناقض، حيث قال: علمه (صلى الله عليه وآله وسلم) لا عن دليل.

(٥٠) مفتاح الوصول إلى علم الأصول / ج ١ / ٢٣ - فقرة (د). (منه).

(٥٠) هذه القاعدة غير صحيحة إذ إننا في الدفاع عنه نقول أنه عالم الغيب والشهادة فلا يحتاج في علمه إلى أحد وقد كان مثل هذا من المعصومين (عليهم السلام) وأصحابهم ولم يرد نهى عنه.

(٥١) لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، لاحظ أيها القاريء النبيه، ماذا نقل عالم سبب عن بعض الأصوليين، قال ((قالوا: لإخراج علم الله تعالى... لأن علمه لم يكن عن دليل)) ثم اعترض على الأصوليين ولم يرض أي حديث عن ذلك حتى لو كان لأغراض التوضيح لكن كيف أوصل عالم سبب اعتراضه هذا للأصوليين وللقرء ولا تبعاعه؟! من الواضح جداً ليس بالوحي ولا بالإشارة والإيماء ولا بالإلقاء في القلب والذهن ولا غيرها وإنما أوصل اعتراضه للآخرين (بالكلام والحديث عن علم الله تعالى) فوقع فيما انتقد غيره بالوقوع فيه واعترض عليه حيث قال عالم سبب وتحدث عن علم الله تعالى بقوله [[أما الحديث عن علم

الله تعالى فلا يجوز ولو لأغراض التوضيح]] هذا أولاً وثانياً: لا ادري يا عالم سبب ويا خليفته ويا أتباعه كيف فسرتهم وستفسرون القرآن عندما تصلون إلى الألفاظ

إذ معناه أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) لا يُدرك الدليل^(٥٢) وهو محال أو معناه أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) لا يحتاج إلى التفريع^(٥٣) من أصول يعلمها من الخطاب أو يستنبطها من الكتاب وهو أيضاً غير معقول، إذ كثيراً ما أرجع المعصوم (عليه السلام) الحكم إلى الأصل حينما سُئل وتلا ما يخصه من الكتاب^(٥٤).

إذن لا يبقى إلا احتمال أن يكون قصدهم من هذا القيد هو إخراجهم (صل الله عليه وآله وسلم) من طريقة التفريع وأسلوب الاستنباط - وهذا هو المقصود من كلامهم

القرآنية المشيرة إلى علمه (جلت قدرته) هل تترك بناء على فتوى سبب بعدم جواز الحديث عن ذلك أو ماذا؟!!!!

(٥٢) من أين تبادر لك هذا الفهم ان عدم الفهم وعدم الإدراك عندك في ذهنك وفي نفسك، فالواضح و البديهي ان المقصود بذلك هو ان النبي (ﷺ) يعلم هذه الأحكام و الأشياء دون بذل جهد و استنباط و إقامة برهان بل بواسطة الوحي طبقاً للقانون الإلهي (إن هو إلا وحي يوحى).

(٥٣) يمكن القول ان الكلام ليس بالتفريع بل بالاستنباط والاستنباط الخاص وعلى كل حال، فان التفريع وحكمه أيضاً يكون مشمولاً للقانون الإلهي (إن هو إلا وحي يوحى) فلا يحتاج النبي (ﷺ) إلى عملية الاستنباط التي يمارسها باقي الناس من المجتهدين.

(٥٤) يمكن أن يقال ان النبي (ﷺ) والمعصوم يرجعون السائل إلى الكتاب للإقناع أو لسن طريق الاستنباط وتعليمه للآخرين أما علمهم بالحكم الشرعي فهو من الله بالمباشرة من دون حاجة للاستنباط، ثم أن استنباط النبي تشريع بالمباشرة لا تشريع بالاستنباط وبعبارة أن النبي (ﷺ) هو مصدر التشريع ، فهو القرآن الناطق و عدل القرآن وهو المفسر للقرآن والمبين له والمميز بين محكمه ومتشابهه وبين خاصه وعامه وبين مطلقه ومقيده وبين ناسخه ومنسوخه وبين ظاهره وباطنه، وعملية الاستنباط التي يمارسها الفقيه تكشف له عن الحكم الشرعي الصادر من مصدره النبي المصطفى (صلى الله عليه وآله وسلم)، فهل تريد يا عالم سبب من النبي (ﷺ) ان يبذل الجهد ويستنبط ويكشف الحكم الذي صدر منه (ﷺ) فهل يجهل أو يسهو أو يغفل النبي الكريم (ﷺ) عما صدر منه، مالك يا عالم سبب كيف تحكم؟.

لأنهم قالوا أيضاً: ((المعصوم لا يجتهد)) بهذا المعنى. لأن اختلافه (صلى الله عليه وآله وسلم) عن الفقهاء إما لأن الحكم والدليل عنده واحد وإما أن طريقته في الاستنباط مختلفة إذا احتاج إلى التفريع وكلاهما يبطل التعريف. أما الأول فواضح إذ الأحكام هي أدلتها وليست شيئاً آخر - مثلما سنراه من تعريفهم للحكم^(٥٥) - فيكون التعريف بلا معنى وأما الثاني فيدلّ على أن تفقّهم ((عليهم السلام)) في الدين له طريق آخر هو غير تفقّه الأصوليين! وهو ناتج غريب

٥٥) أولاً: هذا الإشكال لو تمّ إنما يتم على من يقول بهذا القول مع إرادة هذا المعنى.

ثانياً: ان مراد القائل بذلك أن الحكم الشرعي هو الخطاب الصادر من الشارع المقدس فمعرفة الحكم يعني معرفة الخطاب (الآية القرآنية) أو قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أو قول المعصوم (عليه السلام)، وهذا يعني معرفة القرآن ومعرفة السنة، فمعرفة الآية القرآنية هي معرفة للقرآن بالحمل الشايع، ولا يخفى على الجميع العالم والجاهل أن الآية القرآنية من القرآن، وان قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من السنة، وان قول المعصوم (عليه السلام) من السنة.

ثالثاً: يحتمل أن يكون مراد القائل (أن الأحكام هي أدلتها) ان ذلك في عالم الجعل أو (عالم الثبوت) ويكون مراده في التعريف ان الحكم في عالم المجعول (أو عالم الإثبات) أما الأدلة فهي في عالم الجعل (أو عالم الثبوت) أي يكون معنى التعريف مثلاً [[استنباط الحكم الشرعي (المجعول، في عالم الإثبات) من دليله (في عالم الجعل، عالم الإثبات)]]

رابعاً: لو سلّمنا بما قاله النيلي، لكن لا نسلم بما ذكره من تفريع وملازمة، أي لا نسلم ببطلان التعريف مطلقاً، لأنه بناء على أن الأحكام هي أدلتها، ينتج ان التعريف بلا معنى بخصوص النبي (ﷺ) وهذا ما فعله الأصولي بأن النبي (ﷺ) خارج عن التعريف، أما تخصيصاً أو تخصصاً، وبناءً على أن طريقته في الاستنباط مختلفة، فلا محذور في هذا لأنه لا مشاحة في الاصطلاح أنت تسميه استنباطاً والأصولي لا يسميه استنباطاً، وعليه نقول أين بطلان التعريف في هذا؟!!!

خامساً: قولك (من تعريفهم) أن أردت كل الأصوليين فهو أما كذب أو جهل بأقوالهم وان أردت البعض فيخرج عن محل البحث الذي هو علم الأصول لا بعض الأقوال فيه.

ومبطل^(٥٦) لأصولهم.

أما حلّ الإشكال بعدم اعتبار المعصوم (عليه السلام) فقيهاً على الاصطلاح فليس حلاً صحيحاً - لأنهم يحتاجون إلى برهان^(٥٧) على وجود نوعين من الفقه في الدين وهو مفقود، بل الخطاب كلّه خلافه، لأن المعصوم (عليه السلام) قائد للخلق وهو قدوة لهم وطريقه هو الحقّ وبه تقع الحجّة عليهم فلا يمكن أن تكون للخلق طريقة سوى طريقته وهو افقه الفقهاء^(٥٨).

التعريف إذن متناقض لأن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) سيّد الفقهاء وتقييد الفقه بالاصطلاح لا ينتج منه إلا أنّه (أيّ الفقه) خارج طريقته في الفقه^(٥٩).

٥٦) أولاً: لا يلزم من هذا بطلان علم الأصول إذ تفقه النبي بلا واسطة وتفقهنا بواسطة النبي وهو (أي تفقهنا) قابل للخطأ ومحتاج إلى مقدمات. ثانياً: أنت يا عالم سبب قلت قبل بضعة اسطر (وكلاهما يبطل التعريف)، وعلى الأول قلت (فيكون التعريف بلا معنى)، أما على الثاني فكيف تصور بطلان التعريف وأين إشارتك إلى بطلانه انك تحدثت عن بطلان الأصول!!؟

٥٧) هذا الكلام غريب إذ أي دليل على الاصطلاح ألم تسمع لا مشاحة في الاصطلاحات.

٥٨) يلزم من كلامكم أن نكون أنبياء أو معصومين فيوحى إلينا حتى نعرف الحكم الشرعي.

٥٩) أولاً: أثبتنا بالدليل القطعي الشرعي العقلي الوجداني بطلان هذه الدعوى وأثبتنا أن التناقض في ذهن ونفس المدعي وأتباعه.

ثانياً: نقول عنا (أن النبي ﷺ) سيد الفقهاء... (خارج طريقته في الفقه) وقبل بضعة اسطر قلت [لأن المعصوم (عليه السلام) قائد للخلق.... وهو افقه الفقهاء]

وقبل ذلك قلت [إن معناه انه (صلى الله عليه وآله وسلم) لا يدرك الدليل وهو محال،

أو معناه انه (صلى الله عليه وآله وسلم) لا يحتاج إلى التفريع من أصول يعلمها من

وإذن فطريقتهم تحتاج إلى دليل^(٦٠) وسوف نرى أن الدليل^(٦١) مفقود بل امتناعه ظاهر من هذا التقديم، بل هو اعترافٌ ضمنيٌّ لهم ببطلان طريقتهم.

الخطاب أو يستنبطها من الكتاب، وهو أيضاً غير معقول إذ كثيراً ما ارجع المعصوم (عليه السلام) الحكم إلى الأصل حينما سؤل وتلا ما يخصه من الكتاب [لاحظ أيها القاريء المنصف النبيه أن كلام عالم سببب النيلى واضح وصريح في وجود عملية استنباط للحكم الشرعي وحصول ممارسة (حسب ادعائه) فقهية في استنباط الحكم الشرعي من قبل المعصومين (عليهم السلام)، إذن كيف ينكر عالم سببب الاجتهاد واستنباط الأحكام الشرعية التي يمارسها الفقهاء وهو يصرح بأن النبي والمعصومين (عليهم السلام) فقهاء وسادة الفقهاء وأفقه الفقهاء، وهذا اعتراف وإقرار بالفقه والتفقه والاجتهاد والاستنباط.

ثالثاً: لاحظ ما قلناه في (ثانياً) والتفت جيداً إلى ما قاله عالم سببب [إذ كثيراً ما ارجع المعصوم (عليه السلام) الحكم إلى الأصل حينما سؤل وتلا ما يخصه من الكتاب] وهذا الكلام واضح وصريح في وجود وثبوت مبدأي الاجتهاد والتقليد حيث يمارس المعصوم (عليه السلام) عملية الاجتهاد والاستنباط (حسب مبنى سببب) ويمارس السائل التقليد فيرجع إلى المجتهد فيأخذ منه الحكم الشرعي، إذن كيف تنكر هذا على الناس من مقلدين ومجتهدين وها أنت تذكر سيرة الناس في زمن المعصومين (عليهم السلام) وتقول أيضاً [إن المعصوم (عليه السلام) قائد للخلق وهو قدوة لهم وطريقه هو الحق وبه تقع الحجة عليهم فلا يمكن أن تكون للخلق طريقة سوى طريقته وهو افقه الفقهاء].

(٦٠) الدليل موجود على جواز الاستنباط وعلى طريقه فراجع كتب الأصول ولا اقل راجع كتاب المعالم الجديدة لسماحة السيد محمد باقر الصدر (قدس سره).

(٦١) تبين الرد على هذا الإشكال مما تقدم من تعليقات وقد أثبتنا اعتراف عالم سببب وإقراره الضمني والصريح بوجود وثبوت مبدأي الاجتهاد والتقليد وقد مورست (حسب ادعائه) في زمن المعصومين (عليهم السلام) من قبلهم (عليهم السلام) والناس في ذلك العصر. (وما بعد الحق إلا الضلال).

المسألة (٨): في التقييد بالتفصيلية

قالوا: لإخراج علم غير المجتهد أو الفقيه، لأن علمه إجمالي لا تفصيلي وهو علمه بأن هذا الحكم قد قال به الفقيه.

أقول: فيه ظهور لبراءة ذمة المكلف بالعلم الإجمالي بل فيه إشارة إلى إمكانية التوقف عند هذا العلم بلا إشكال.

وهذا يحتاج إلى دليل وهو مفقود^(٦٢)، فالتقييد مرتبط بجواز التقليد ثم الاجتهاد بالمعنى الاصطلاحي في الأصول. وغاية ما أمكنهم قوله^(٦٣) بجواز التقليد وبراءة الذمة بالعلم الإجمالي هو: ((إن للناس مصالح كثيرة وأعمال شتى لتأمين معيشتهم ولا يمكن أن ينصرفوا جميعاً للتفقه في الأحكام إذ تتوقف عندئذ معاشهم فلا بد من بقائهم على أعمالهم وتخصّص من لديه القدرة والكفاءة للتفقه في الدين وعندئذ يتوجب على الآخرين تقليده - لما ينالهم من الحرج من قيامهم جميعاً بهذه المهمة بل هو مستحيلٌ بنفسه على ما حكاه بعض الأصوليين))^(٦٤).

(٦٢) بل هو ثابت بالدليل الشرعي والعقلي والفطري.

(٦٣) وهذا الكلام يدل على أحد أمرين أما الجهل وأما عدم الأمانة والخداع في النقل، فجواز التقليد (بل وجوبه) لا يقتصر على هذا الدليل، بل هناك العديد من الأدلة والمؤيدات الشرعية (من القرآن والسنة الشريفة) والعقلية والوجدانية والعقلانية والإنسانية وقد أشار السيد الحسني إلى بعض الموارد في مقدمة الرسالة العملية كتاب الاجتهاد والتقليد - المنهاج الواضح - فراجع.

(٦٤) مفتاح الوصول إلى علم الأصول / ج ١ / ٦. (منه).

وهذا القول مردود من وجوه: **الأول**: إن توقّف معاشهم إن انصرفوا جميعاً إلى التفقه في الدين هو رجم بالغيب^(٦٤)، بل ومخالف لصريح القرآن إن الأحرى أن

٦٤) أولاً: هل تعني بأنه إذا جاء كل العالم نساءً ورجالاً إلى مناطق العلم وتركوا أعمالهم وزراعاتهم وتجاراتهم لا تتعطل الحياة؟ وخصوصاً إذا راعينا تلك الأزمان وظروف النقل والطباعة وغيرها؟ ثم أنهم ذكروا أدلة للتقليد غير هذا فراجع.

ثانياً: اترك الحكم وترتيب الأثر وتحمل المسؤولية أمام الله تعالى لك أيها القارئ العاقل المنصف من خلال الإجابة على السؤال التالي من يرمم بالغيب هل عالم سبب أم العالم الأصولي حيث:

١. يقول عالم الأصول: إن تحصيل التكافل والتكامل في النظام الاجتماعي البشري لا يتحقق إلا بتوزيع الأعمال على المجموعات البشرية ليكون في كل مكان من يقوم بدوره فيما تخصص به من الحرف والصناعات والعلوم، وعليه فالعقل يحكم والوجدان والفطرة تثبت أن تكليف الناس جميعاً وإلزامهم بالتفقه والمعرفة التفصيلية بالأحكام الشرعية (أي إلزامهم جميعاً بالاجتهاد واستنباط الأحكام الشرعية) يسبب العسر والحرج والضرر للمجتمع عموماً ولمجموعات بشرية كبيرة بصورة خاصة، والعسر والحرج والضرر إما يحصل من نفس التعلم والتفقه أو يحصل بسبب اضطرار الناس أي اضطرار كل فرد من المجتمع العمل بنفسه كل الأعمال التي تؤمن له المعيشة فليزم أن يكون كل فرد في المجتمع مهندساً وطبيباً ومزارعاً وعامل بناءً ونجاراً وحداداً وغيرها من الأعمال لأنه حسب الفرض توجه الجميع للبحث والاستدلال واستنباط الأحكام، وعليه يحكم العقل والفطرة الإنسانية ويثبت بالوجدان وجوب التحصيل والاجتهاد والاستنباط على بعض الناس كي يرجع إليهم الباقي لمعرفة الأحكام الشرعية والعمل طبقها وامثالها، فيقلد العامي المجتهد أي يجعل العامي أعماله قلادة وشح بها عنق المجتهد فيكون المجتهد هو المسؤول أمام الله تعالى عنها.

٢. قول عالم سبب: إن ما ذكر الأصولي غير صحيح وهو رجم بالغيب، فالواجب على جميع البشر المكلفين التفرغ والتوجه إلى العلم والمعرفة والتفقه حتى يصير مجتهداً فقيهاً يستنبط الأحكام الشرعية بنفسه ويعمل طبقها ويمثلها ولا يجوز له التقليد أما رزقه ومعيشته ورزق ومعيشة عياله فإن الله تعالى يتكفلها والنتيجة يجب أن يكون المجتمع جميعاً بدون عمل إلا التفقه واستنباط الأحكام، والله تعالى يتكفل رزقهم ورزق عيالهم.

يأتيهم رزقهم رغداً من كل مكان، لأن هذا هو واجبهم الأول والأخير وهو الغاية من خلقهم. قال تعالى:

﴿ ما خلقت الجنّ والأنس إلا ليعبدون ﴾ ^(٦٥) الذاريات / ٥٦

فإذا قيل: العبادة هنا على إطلاقها وتشمل تحصيل المعاش.

أقول: النصّ على خلافه بل والواقع أيضاً إن لو صحّ هذا القول لكان كلّ الخلق من العابدين لشدة ولعهم بتحصيل المعاش ولهائهم وراء المآكل والمشرب والأموال ^(٦٦)،

والحكم لك أيها القاريء العاقل هذا الكلام بغض النظر عن الأدلة الشرعية والعقلية الموجبة للتقليد.

(٦٥) أولاً: هل تعني أن القرآن يأمرنا بالانصراف التام عن مزاولة الأعمال المعيشية؟

ثانياً: وبما تفسر عمل الأنبياء والأوصياء والصالحين كيف تدّعي انك مسلم ومؤمن ولا تعرف سيرة الأئمة وجددهم النبي (صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين)، فسيد الكونين (صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله) كان يعمل في الرعي وثم في التجارة، وأمير المؤمنين وسيد الموحدين (عليه السلام) كان يعمل بيديه ويحفر الآبار ويتقاضى الأجر المالي مقابل ذلك، وذاك الإمام (عليه السلام) يعمل في أرضه ويتسبب منه العرق وهو يقول للسائل إن الله تعالى يحب أن يرى عبده حيث أحب،.....

ثالثاً: كيف تتجراً يا عالم سبيط على الطاهرين المقدسين المعصومين (عليهم السلام) وتتهمهم بالعصيان ومخالفة الأدلة والأحكام الشرعية القرآنية الصريحة فتتهمهم بترك واجبهم الأول والأخير وهو الغاية من خلقهم وكذلك نقول كيف تتهمهم بالجهل وعدم معرفة صريح القرآن وأنت (جنابك) تعتبر نفسك الأعمم وعرفت صريح القرآن وهم جهلوه (حاشاهم وحاشاهم....).

رابعاً: ماذا تقول في الكم الهائل من الموارد الشرعية المقدسة التي تحت على العمل وطلب الرزق وتعتبر العامل الطالب للرزق لعياله كالمجاهد في سبيل الله، وكذلك الكلام في الموارد الشرعية المقدسة الناهية عن ترك العمل وطلب الرزق. راجع هذه الروايات قبل أن تفسر القرآن برأيك لأن أهل البيت ترجمان الوحي والقرآن الناطق وعدل القرآن.

وأما النص فلقوله تعالى معقَّباً: ﴿ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا ﴾
الذاريات / ٥٧.

ومعلوم أن مفعول (يطعمون) ليست ياء المتكلم المحذوفة على تقدير بعضهم إذ لا أحد يُطعم الله تعالى بل المفعول متروك لظهوره فيهم وفي إنعامهم حيث ترجع لتكون طعاماً لهم، وما هذا التعقيب في تكفله بالرزق بعد ذكر الغاية من الخلق إلا لتخليص العباد من تحصيل المعاش^(٦٧)، ويدلّ عليه التأكيد اللاحق في قوله (ﷻ): ﴿ إِنْ اللَّهُ هُوَ الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ الذاريات / ٥٨.

الثاني: من الثابت في قواعد الاستخلاف أن الخلق إذا اتقوا ربهم استخلفهم وجعل الأرزاق ميسورة لهم والموجودات طائعة لهم تابعة لحاجتهم، مثلما هو معلوم من ملك سليمان (ﷺ) في القرآن وعموم الذين استخلفهم من

٦٦) طلب المعاش إما غاية أو وسيلة وإذا كان وسيلة فإما لواجب أو مستحب أو حرام، وعليه فطلب المعاش:

(أ) إذا كان مقدمة لأمر واجب أو مستحب فهو عبادة.
(ب) وإذا كان غاية أو لطلب حرام فهو مرجوح أو حرام فتنبه ولا تلقي الكلام على عواهنه.

٦٧) أولاً: هذا الفهم غير صحيح ولو سلّمنا به، فلا يستفاد منه أكثر من نفي وجوب طلب الرزق وتحصيل المعاش أي لا يستفاد منه حرمة طلب الرزق وتحصيل المعاش ولا يستفاد منه وجوب ترك طلب الرزق وتحصيل المعاش ولو تم فهو عام يحتاج إلى مراجعة المخصص من القرآن أو السنة لنرى هل هو مخصّص أو لا؟ والحال إننا نجد في السنة الحث على طلب المعاش واستحباب التوسعة على العيال والتصدق ووجوب الإنفاق وذم من هو عيال على غيره.

ثانياً: هذا الكلام من التفسير بالرأي ونراه عند المؤلف (عالم سبيط) كثيراً حيث يفسر القرآن برأيه ولا يراجع المعصومين (عليهم السلام) ونسى أن النبي (ﷺ) قال ((ترك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي)).

قبل^(٦٨)، ولهذا الأمر قاعدة عامة ظهرت في القرآن منها قوله تعالى: ﴿ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض﴾^(٦٩) الأعراف/٩٦. ولا يحصل كمال الإيمان والتقوى من غير معرفة بالدين والتفقه فيه ولا يكفي قيام أفراد قلائل بالتفقه بالدين^(٧٠) إذ لا معنى له في النهاية سوى ما حصل في الأمم

٦٨) هذا التعليق يصلح للرد على الوجهين الأول والثاني وفيه:
 أولاً: لكن ماذا تقول في القانون الإلهي الذي يشير إلى عدم دخول الجنة إلا بعد الابتلاء والاختبار وان الله تعالى لا يتركهم بدون ابتلاء وتمحيص وغربة؟ ثانياً: وماذا تقول في القواعد والقوانين الإلهية التي تشير إلى ان الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر، والتي تشير إلى ان المؤمن مبتلى.
 ثالثاً: ثم ان المتقين الواصلين إلى هذه الدرجة كالأنبياء والأوصياء (عليهم الصلاة والسلام) كلهم عملوا بالرعي أو التجارة أو صناعة الملابس أو صناعة الدروع أو السقي وبعضهم صنع السفينة وآخر عمل وساهم في بناء بيت الله الحرام وثالث عمل في بناء بيت المقدس ورابع عمل عند غيره يرعى له غنمه وخاتمهم وأشرفهم (صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله أجمعين) عمل في الرعي، واشتغل عند غيره في التجارة .. فراجع.
 رابعاً: ماذا تقول يا عالم سبيط في الحسين (عليه السلام) وأصحابه وأهل بيته وماذا تقول في زينب والإمام السجاد (عليهم السلام) وما حصل لهم في كربلاء وبعدها وماذا تقول في عطشهم وموتهم عطاشى فلماذا لم يرزقهم الله تعالى الماء وهو قوام الحياة فهل ان الحسين (عليه السلام) والإمام السجاد (عليه السلام) وزينب (عليها السلام) لم يكونوا بتلك الدرجة من التقوى والإيمان التي يستحقون فيها الشمول بالقانون الإلهي الذي تشير إليه فيستخلفون ويرزقهم الله تعالى (الماء)، حاشاهم (عليهم السلام) مما تقول.
 خامساً: يمكن مراعاة ذلك المعنى لكن مع اعتبار ان الفرضية واقعها الوحيد هو دولة العدل الإلهي وإلا فالكفار موجودون.

٦٩) يحتمل أن يراد (ببركات من السماء) الزيادة في الرزق.

٧٠) لا خلاف أصلاً في وجوب التفقه بالدين (بالمعنى اللغوي) على جميع البشر وإنما الخلاف في التفقه بالمعنى المصطلح بأن يكون جميع البشر (المكلفين)

السالفة حيث حافظ على الدين أفراد قلائل وحقّت كلمة العذاب على الباقيين بل تكلمة الآية تشير إلى أن التكذيب بهذه الحقيقة^(٧١) هو سبب البلاء والفتن:

﴿ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون﴾^(٧٢) الأعراف ٩٦.

الثالث: إن إقامة الشرائع الإلهية مرتبطة بنزول البركات والأرزاق^(٧٣) وهو قانون إلهي، ومن المعلوم أن ازدياد عدد العارفين بشرع الله يطرد مع هذا القانون بلا

مجتهدين فهاء، فالتفقه بالدين (بالمعنى اللغوي) يتحقق أيضاً بالتقليد ومعرفة أمور الدين وأحكامه من المجتهد (العالم) كما ان كمال الدين والتقوى والإيمان والتدين يمكن أن يحصل بالتقليد واخذ معالم الدين وأحكامه من المجتهد العالم الفقيه فلا نخلط الأوراق على أنفسنا فنخدع ونخدع الآخرين.

(٧١) هذا الفهم غير صحيح بل لأنهم كذبوا الأنبياء ولم يؤمنوا بهم لا لأنهم كذبوا بنزول البركات عند الإيمان ولا لأنهم كذبوا بوجوب الاجتهاد والتفقه واستنباط الأحكام على جميع المكلفين وترك جميع الأعمال الأخرى، ومثاله (لو صح لتقريب المعنى) إذا قلت للكافر (لو آمنت شربت من فاضل ما تشرب ولكنك كذبت فلا أشرب خلفك) واضح انه كذب بالأنبياء لا بما يترتب على الإيمان (أي: لا لأنه كذب بكلامي ووعدني بالشرب من فاضل ما يشرب) والمؤلف لأنه يتبنى الرأي و الفهم الشخصي والسطحي نجده يتخبط في فهم المراد من القرآن.

(٧٢) يكسبون أي من الأثم (كما ورد عن أهل بيت العصمة (عليهم السلام)) لا العمل المعيشي كما فهم المؤلف من رأيه واستحسانه الشخصي.

(٧٣) يمكن القول أن القانون الذي أسسه غير تام أو لا يصلح في مقام استدلاله لأن ما ذكره يرجع إلى الشرطية القائلة: (إذا نزلت البركات والأرزاق أقيمت الشرائع السماوية) وهذه القضية غير تامة ولا تصلح في الاستدلال فالأولى أو الأصح على مبناه:

(أ) أن يقول (ان نزول البركات والأرزاق مرتبط بإقامة الشرائع الإلهية) وهذه ترجع إلى الشرطية القائلة: (إذا أقيمت الشرائع الإلهية نزلت البركات والأرزاق).

(ب) أو يقول (ان نزول البركات والأرزاق مرتبط ارتباطاً علياً محصوراً بإقامة الشرائع الإلهية وهذا يرجع إلى الشرطية المركبة من شرطيتين القائلة ((إذا نزلت البركات والأرزاق أقيمت الشرائع وإذا أقيمت الشرائع الإلهية نزلت البركات والأرزاق))

حدود فلا يقال إذا أصبح أكثر من نصف المجتمع^(٧٤) متفقّهين في الدين - مثلاً - قلت الأرزاق وانقطعت المعاش! فهذا الكلام حرام في ذاته^(٧٥) وكذلك الأمر إلى ما هو أكثر من هذا العدد، ولا معنى لما ذكره سوى انعكاس ما في الآيات من دلالة، إذ معناه أن زيادة عدد المتفقّهين في الدين يستلزم زيادة الفقر وانقطاع الرزق!!^(٧٦).
فمن الآيات الدالة عليه في الخطاب القرآني قوله (ﷻ):

﴿ ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم ﴾ المائدة / ٦٦

(٧٤) هذا تفرّيع فاشل وتطبيق باطل فان كلام الأصولي معناه: (إذا تفرغ كل الناس للدراسة وتركوا الأعمال ازداد الفقر) فالكلام في كل الناس لا بعضهم وأنت بنفسك نقلت كلام الأصولي قبل بضع صفحات حيث نقلت هناك: [[... ولا يمكن ان ينصرفوا جميعاً للتفقه في الأحكام...]] لاحظ أيها القارئ ((ينصرفوا جميعاً)) وعليه يجب أن يكون تفرّيعك وتطبيقك كما يلي: ((فلا يقال إذا أصبح كل المجتمع متفقّهين في الدين (أي مجتهدين) قلت الأرزاق وانقطعت المعاش)) وقد ناقشنا هذا الأمر سابقاً عندما ادّعى عالم سبب ان هذا من الرجم بالغيب وقد طرحنا سؤالاً هناك وتركنا الجواب والحكم وترتيب الأثر للمكلف ونفس الكلام يجري هنا .

(٧٥) من أين أتت الحرمة الذاتية؟؟ فإذا كان الكذب على الله تعالى وعلى رسوله (ﷺ) وعلى أهل بيته المعصومين (عليهم السلام) تثبت الحرمة، لكن من أين لك إثبات ذلك أما إذا كان الكذب عليك أي تكذيب مدّعاك وإثبات عدم تماميته وعدم صحته بصورة مطلقة وعامة، فليس في هذا حرمة بل هو واجب شرعي أخلاقي علمي وهو أمر معروف ونهي عن المنكر ودفع ورفع شبهة وفتنة وهو انتصار للعلم والعلماء، وللمذهب والدين والإنسانية.

(٧٦) هذه مغالطة لأن الكلام في كل الناس لا البعض ولو بقي واحد فسألنا هل يقلد أم لا؟ فيرجع نفس الإشكال، وليس أمامك إلا أن تسلّم بالتقليد وصحته نظرياً، كما أنت وأتباعك تسلّمون به وتعملون به في الواقع.

معلوم أن التناقض في التعريف وتناقضه مع القرآن مردّه إلى قيد " الفرعية " الموضوع لإخراج أصول الدّين في المسألة (٥) المارّة آنفاً أو " العملية " لإخراج الاعتقادات^(٧٧). فما دامت عملية الفقه تجري بمعزل عن الاعتقادات فإنها لا بد أن تتعارض معها بحكم إغفالها في التعريف^(٧٨).

الرابع: إن الخطاب الكلّي موجّه لعموم الخلق، حتى أن الأصوليين أنفسهم أقرّوا^(٧٩) بوقوع وجوب التكلّيف على الجميع^(٨٠)، بل لو قلنا أنه موجّه للذين آمنوا فقط فاللازم منه عدم حصر التفقه في الدّين على جماعة وإبراء ذمّة الآخرين وإن أمكنهم التفقه في الدّين فمثل هذا الحكم غريب^(٨١) عن الخطاب، إلّا ما ذكره عن آية النفر

(٧٧) واضح مما تقدم فإنهم أخرجوا البحث (عن الأمور العقائدية) لا أصل الاعتقاد أو مراعاة الأمور العقائدية والأخذ بها، كيف وان العمل بالأحكام الشرعية فرع التصديق بالوحي والنبوة والأصوليون يرفضون أي شيء يتعارض مع الاعتقاد الصحيح فراجع كتب القوم الأصوليين وافهم مرادهم.

(٧٨) لقد ناقشنا وبالتفصيل والوضوح كل ما طرحه وادّعاه عالم سبب وأثبتنا بطلان دعواه بالدليل والأثر العلمي الشرعي، فراجع.

(٧٩) إذا قصدت وجوب التفقه فدعواك باطلة وفسادة لأن الأصوليين لم يقرّوا بذلك على نحو الإطلاق أو العموم بل هم يقولون بوجوب التفقه على نحو الوجوب الكفائي وليس على نحو الوجوب العيني.

(٨٠) لكن القاصر بسبب عدم قوة ذهنه أو بسبب أمر خارجي يرجع إلى غيره فإلى من يرجع هل للعالم أم إلى الجاهل مثله؟ سوف يرجع إلى العالم وهو التقليد؟ إذن هو واجب على الجميع بالوجوب الكفائي.

(٨١) لا غرابة فيه بل هو من صلب الخطاب ويكشف عنه سيرة المعصومين وجددهم المصطفى (صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين) وسيرة العقلاء وكذلك سيرة المتشرعة في زمن المعصومين (عليهم السلام) ولم نسمع أي ردع من الشارع عن تلك السيرة يتناسب مع حجمها وأهميتها خاصة مع الأخذ بنظر الاعتبار ما سجلته يا عالم سبب من الرجم بالغيب ومن المخالفة والعصيان للتكليف الإلهي والواجب الأول والأخير من خلقهم ومخالفة القوانين والقواعد

بتوجيه قوله تعالى: ﴿فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين﴾ التوبة ١٢٢/.

وهو توجيه لا تساعد عليه ألفاظ الآية، إذ يحتاجون إلى دليل لإثبات أن الفارق بين الفرقة والطائفة في العدد يفوق عدد المعذورين من النساء والشيوخ والولدان والذين هم قاصرون لا مقصرون. وهذه الطبقة هي التي نراها^(٨٢) تمثل النسبة بين اللفظين - إذ لو قال: ﴿لولا نفرت كل فرقة ليتفقهوا...﴾ لَمَا استثنى أحداً ولما أعذر من أحد^(٨٣)، ويدل عليه اقترانات لفظي (الفرقة والفريق) والتي لا عدد محدد لها بل

الإلهية ونحوها من التعبيرات التي ذكرتها يا عالم سبب، فإذا كان الأمر بهذه الدرجة من الأهمية والخطورة فلماذا سكت المعصومون عن سيرة العقلاء وسيرة المتشعبة التي سلكت طريق التقليد وتركوا طريق التفقه (حسب ميناك) أي تركوا طريق الاجتهاد واستنابوا الأحكام بأنفسهم، فسكوت المعصوم (عليه السلام) عن ذلك يعتبر إمضاءً لها هذا بالنسبة لسيرة العقلاء أما سيرة المتشعبة فهي كاشفة عن الخطاب الشرعي إضافة إلى صدور خطابات عديدة عن المعصومين تشير إلى مشروعية مبدأ الاجتهاد والتقليد.

٨٢) أيها العاقل المنصف، اسأل نفسك واسأل أي عاقل مثلك، عندما قرأت أو تقرأ الآية القرآنية الشريفة (التوبة / ١٢٢) هل يتبادر إلى ذهنك ان غير المتفهمين (أي غير الطائفة) هم من المعذورين من النساء والشيوخ والولدان والذين هم قاصرون لا مقصرون؟ وأكثر من ذلك هل يتبادر إلى ذهنك ان الفرق بين الفرقة والطائفة هو بقدر أولئك المعذورين؟ بالتأكيد لا يتبادر إلى ذهنك ولا إلى ذهن أي عاقل، وأزيدك في القول أتّي لم أجد خلال بحثي ومتابعتي للعديد من الكتب التفسيرية السنية والشيوعية، فلم أجد فيها ما يشير إلى هذا المعنى لا عن المعصومين (عليهم السلام) ولا عن غيرهم من المفسرين وغيرهم، إذن فهذا المعنى من بدع عالم سبب وقياساته واستحساناته التي يخالف بها القرآن والسنة المقدسة.

٨٣) إذن أنت تقرّ بوجود معذورين من هذا التكليف فيجب عليهم التقليد فلماذا إذن تنكر التقليد!!! وهل سمعتم يا قوم يا ناس يا شرفاء يا عقّال من عالم سبب أو خليفته أنه يفصل في أمر التقليد فيجيزه للمعذور ولا يجيزه لغيره!!! اذهبوا واسألوهم.

هي المتصفة بالافتراق عن فعل الغير بفعل ظاهر، على أن ما ورد في السنّة المقدّسة كفاية لشمول خطاب التفقه لكلّ قادرٍ بلا استثناء فمنه: حديث الباقر (عليه السلام) الذي يفيد لفظه تعميم وجوب طلب التفقه وهو قوله (عليه السلام): (تفقهوا وألا فأنتم أعراب)

معلوم أنّه (عليه السلام) يشير إلى لفظٍ قرآني آخر هو ((أعراب)) أي إذا لم تتفقهوا في الدّين فأنتم من الذين قال الله فيه: ﴿الأعراب أشدُّ كُفراً ونفاقاً﴾ التوبة/٩٧

فالخطاب في الحديث عام ولا تخصيص فيه إن لو أراد التخصيص لقاله بصورة أو أخرى بل لفظ (الأعراب)^(٨٤) يلغي هذا الاحتمال^(٨٥). ومنه حديث الصادق (عليه السلام):

﴿ لو أتيت بشابٍ من شباب الشيعة لا يتفقه في [الدّين] لأدّبتَه ﴾

فلم يقل الإمام (عليه السلام) أنّه لو أوتِيَ بشابٍ لا يتفقه ويأخذ الحكم جاهزاً من الفقيه تقليداً يبرّئه الذمّة بل يؤدّبه وإن فحكه مختلف بهذا الخصوص عن حكم الفقهاء والأصوليين.^(٨٦)

(٨٤) يمكن أن يراد إذا لم يوجد فيكم متفهمين فأنتم حينئذ تهجرون التشريع فتكونون أشد كفرةً فالكفار لا يؤمنون ولا يعترفون بوجود الله ولا يطيعونه وأنتم تعترفون بوجوده وإن له تشريع ولا تطيعونه. ثم إن الأعرابي الذي يترك التفقه مطلقاً لا عن دليل ولا تقليد فتنبه.

(٨٥) عام لكل القادرين وخاص بغيرهم وإلا لزم التكليف بما لا يطاق وهو باطل.

(٨٦) يمكن أن يكون المراد بقوله (عليه السلام) لا يتفقه أي الذي لا يتعلم المسائل الشرعية لا الاستنباط، فعالم سبب يحمل (التفقه) في الحديث على المعنى المصطلح (عند الأصوليين) وهذا الحمل غير تام لأنه يحتاج إلى قرينة أو دليل كي يحمل على المعنى المصطلح وبخلافه يحمل على المعنى اللغوي أو المعنى المصطلح عند المفسرين (إن وجد) ولا يحمل على المعنى المصطلح عند الأصوليين.

المسألة (٩): في عموم التعريف

إذن فالتعريف العام للفقهاء هو: ((ما يُبْتَنَى عليه العلم بالأحكام الشرعية الفرعية - العملية - عن أدلتها التفصيلية)).

أقول: في التعريف إضافة إلى كل ما سبق حاجة إلى دليل لإثبات أن (ما يُبْتَنَى عليه) هو شيءٌ منفصلٌ عن الأدلة، بل فيه حاجة إلى دليل لإثبات أن الأحكام شيءٌ وأدلتها شيءٌ آخرٌ. أما الأوّل فلا سبيل إلى إثباته، لأن ما يُبْتَنَى عليه إن كان المراد به قواعد وأحكاماً شرعيةً أوليّةً فيجب أن تؤخذ^(٨٧) من الخطاب الشرعي الكلي وقد أخرج أحد القيود^(٨٨)، وإن كان يؤخذ من العلوم الأخرى أو موجود في

(٨٧) هنا عدم فهم من عالم سبب واضح عند مراجعة بسيطة للتعريف فالمراد منه (ما ينتج العلم بالأحكام الشرعية المستفادة من أدلتها التفصيلية) فالبحث في الأدلة لا عن الأدلة، فالفقيه يستعين بالأدلة ويستعملها في عملية الاستنباط للتوصل إلى الحكم الشرعي.

(٨٨) قال عالم سبب في ما سبق [[مسألة ٣: في تقييد العلم بالأحكام، قالوا: هو لإخراج العلم بالذوات والنباتات.....]] ثم قال [[مسألة ٤:..... بقاء الشرعية، قالوا: لإخراج العلم بالأحكام غير الشرعية كالنحو والتاريخ.....]] ثم قال [[مسألة ٥: في التقييد بالفرعية، قالوا: لإخراج أصول الدين وأصول الفقه]] ثم قال [[مسألة ٦: في التقييد بالعملية، قالوا: لإخراج العلم بالأحكام النظرية]] ثم قال [[مسألة ٧: في التقييد بادلتها، قالوا: لإخراج علم الله تعالى وعلم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)]] ثم قال [[مسألة ٨: في التقييد بالتفصيلية، قالوا: لإخراج علم غير المجتهد أو الفقيه]] ثم قال ((في عموم التعريف)) وهذا القول الأخير هو موضوع بحثنا في هذا المقام والآن أتركك أيها القارئ تراجع ما ذكرناه من كلام لعالم سبب، فهل

طبائع الأشياء التي تُعرف بالحسّ والتجربة فقد أخرجها^(٨٩) قيد آخر.

والمحصّل أن ما لم تطله القيود هو الظنّ المتغيّر الذي لا ضابط له على تفصيل يأتي إن شاء الله من مجموع الخطاب.

وأما الثاني فلا يثبت أيضاً بل أثبتوا هم خلافه، لأنهم عرفوا الحكم على أنّه خطاب الشارع!! وهذا غاية في التناقض^(٩٠) فينهدم التعريف ولو به وحده لأنهم قالوا:

تجد فيه عبارة تشير إلى (إخراج الخطاب الشرعي الكلي) إذن كيف يقول سبب هنا: [[....إذا كان المراد به قواعد وأحكاماً فيجب أن تؤخذ من الخطاب الشرعي الكلي وقد أخرجته (أي أخرج الخطاب الشرعي الكلي) أحد القيود]] فأبي قيد أخرجها؟ انه القيد الذي في خيال عالم سبب ومن مخترعاته الوهمية غير الصادقة، وإذا أردت التملص فستحاول تأويل ما قلت وتلف وتدور حتى ترجع (الخطاب الشرعي الكلي) إلى احد العناوين التي أخرجتها خلال نقلك ما تنسبه للأصوليين، فإننا قد ناقشنا كل ما ذكرت وأبطلنا كل أو جل ما تتبنى وتبنييت خلال البحث، وفي النتيجة أثبتنا بطلان ما تطرح من نظريات أو علم أو علوم لبطلان كل الأساسات والقواعد التي بنيت عليها نظريتك وعلمك.

(٨٩) هذه مغالطة فالفقيه اخرج البحث عنها ولم يخرج التعامل بها والأخذ بها في عملية استنباط الأحكام الشرعية، وقد ناقشنا ما سجل عالم سبب هناك، فراجع. (٩٠) اذكر مثلاً للتوضيح (مع الالتزام انه لا مناقشة في المثال) ولتقريب المطلب،

لو علم الفقيه (مثلاً): ان الحكم (أو الخطاب، أو الدليل) هو: (ان كل مسكر حرام).... مقدمة أولى أدلة تفصيلية

لو علم أيضاً ان الحكم (أو الخطاب، أو الدليل)

هو: (أن الحشيشة مسكرة)..... مقدمة ثانية أحكام تفصيلية

فانه يستنتج ويستنبط الحكم (أو الخطاب، أو الدليل):

(ان الحشيشة حرام)..... نتيجة دليل فرعي، حكم فرعي، خطاب فرعي

أيها القارئ المنصف إذا علمت ان عمل الفقيه كما قربناه في المثال، وعرفت ان المقدمة الأولى والمقدمة الثانية تمثل الأدلة التفصيلية (أو أحكام، أو خطابات تفصيلية) كما يريد علم سبب وعرفت ان النتيجة تمثل الدليل الفرعي (أو الحكم، أو الخطاب الفرعي) كما يريد عالم سبب، والآن أيها القارئ عبر ما شئت عن

الدليل التفصيلي هو الخطاب أيضاً! فيكون علم الأصول^(٩١) قد أخرج خطاباً من الخطاب أو ادخل خطاباً مع خطاب الشارع^(٩٢). نعم يسقط اعتراضنا هذا إذا تم إثبات أن خطاب الشارع غير مفهوم بنفسه ويحتاج إلى خطاب آخر يحلّ محلّه^(٩٣)، وهو

تلك الحالة مثلاً قل (خطاب وخطاب أنتج خطاباً) أو قل (دليل ودليل أنتج دليلاً) أو قل (حكم وحكم أنتج حكماً) أو قل (خطاب وخطاب أنتج حكماً) أو قل (دليل ودليل أنتج حكماً) وهكذا ما شئت فعبر، واترك الجواب والتقييم والحكم لك أيها القاريء بعد أن أسألك، أين التناقض في ذلك؟! أين غاية التناقض في ذلك كما عبر عالم سبب!؟ أين المحذور في اخراج خطاب من خطاب أو إدخال خطاب في خطاب كما عبر عالم سبب!؟!!!

٩١) لاحظ عزيزي القاريء كيف ان المؤلف لا يميز بين تعريف علم الأصول وتعريف الفقه فقدم تعريف علم الفقه وأشكل به على تعريف علم الأصول!!! وأي تهافت أكثر من هذا بل هذا يكفي في بيان علمية وإمكانية الباحث الكريم!!!

٩٢) الأحكام الشرعية مستفادة من الخطابات لا نفسها والخطابات مبرزة للحكم الشرعي وكاشفه عنها وهذا المعنى مذکور عند الأصوليين فراجع.

٩٣) إذا لم تكن بعض الخطابات عامة وبعضها خاصة وبعضها مجملة والأخرى مفصلة ومبينة فيماذا تفسرون دعوكم السابقة بأن المعصوم (عليه السلام) قام بالاستدلال على بعض الأحكام الشرعية فيما تقدم؟ وإذا كان بيان القرآن الكريم للأحكام الشرعية لهذه الدرجة من الوضوح بحيث يفهمها ويعرفها حتى النصارى والجن بمجرد سماعها، إذن لماذا أقمت الدنيا ولم تقعدا (كما يعبرون) بدعائك انك صاحب النظرية (الكبرى، العظيمة) التي ضربت بها كل الأدلة الشرعية والعقلية المخالفة لنظريتك والمبطله لها؟ وماذا تقول في عدل القرآن وترجمانه أهل بيت العصمة (عليهم السلام) وأنهم المختصون به وبمعرفة وكشف أسرارهم وأحكامهم، فهم أهل الذكر الذين امرنا المولى (جلت حكمته) بالرجوع اليهم وهم الراسخون في العلم الذين يعلمون تأويل القرآن و..... و..... و..... لكن العتب الأكبر والأعظم واللوم الأشد والعقاب المضاعف يقع على من صدق ويصدق بدعواك الباطلة والفاصلة بدليل والأثر الشرعي والأخلاقي والعلمي، والعاقبة للمتقين.

ممتنع^(٩٤). أولاً: لأنه تعالى أكد أن خطابه مبين وبيّن وآياته بيّنات وأنه نورٌ وهدىً للعباد، وأن النصارى سمعوه ففاضت أعينهم مما عرفوا من الحق، وأن الجن سمعوه فقالوا كما أخبر عنهم المولى عزّ وجلّ: ﴿قل أوحى إليّ أنّه استمع نفر من الجن فقالوا أنا سمعنا قرانا عجباً يهدي إلى الرشد ولن نشرك بربنا أحدا﴾ الجن/١.

وهذا هو (ظنيّ الدلالة) عند الأصوليين^(٩٥) فلا أشكال إذن في وضوح الباقي وهو السنّة. وثانياً أن هذا التقسيم إلى ظني وقطعي يبطل هذا الاحتمال إذ يبقى الظني ظنياً حتى على الفقيه والقطعي قطعياً عند غير الفقيه إلا إذا افترض أن للفقيه قدرة على هذا التمييز دون الباقي وهو لا يثبت، لأن أيّ طريق لإثباته يستلزم الدور.^(٩٦)

(٩٤) يمكن القول بعدم الامتناع إذ يجوز أن يفسر القرآن بالسنة ونفهم السنة بالقرآن فبعض الآيات تفسرها الروايات والروايات الأخرى تبين المضامين الحقّة الواضحة من القرآن وتبين الخاص والعام وتحدد المطلق أو المقيد، وتشخص الناسخ والمنسوخ ونحو ذلك، فلا إشكال. وإنما الإشكال إذا توقف نفس فهم الآية على الرواية والرواية على الآية مع حفظ جميع الحثيات وهذا الشيء غير موجودة.

(٩٥) لم يدع الاصوليون أن القرآن ظني الدلالة بل أن بعض الآيات لا يوجد فيها نص على المطلوب بل ظاهره فيه كالأمر فإنه ظاهر في الوجوب لا نصاً فيه هذا أولاً، وثانياً أنهم التزموا بالرجوع إلى السنّة قبل العمل بأيّ عام لاحتمال وجود المخصص وثالثاً إن كلام الأصوليين في الأحكام الشرعية لا فيما ذكرتم.

(٩٦) أولاً: لا مجال للدور فإن الأمر الظني يفسره القطعي والقطعي لا يحتاج إلى تفسير وتوضيح.

ثانياً: إن الكلام في التكاليف والأحكام الشرعية وحكم العقل بوجوب امتثالها، وتحديد هذا يتطلب البحث في حق طاعة المولى وهذا يتفرع عليه الكلام في الحجية أي في التنجيز والتعذير للقطع بتكاليف المولى أو للظن بتكاليف المولى، وعلى مسلك حق الطاعة فإن احتمال التكليف يكون منجزاً، فيكون الظن منجزاً فيجب الامتثال، وهذا لا يستلزم الدور.

وقد يقال: أن المعصوم (عليه السلام) أوضح الخطاب بخطاب آخر ونحن نقندي بفعله، إذ ليست له غاية من ذلك سوى تبين الخطاب.

أقول: هذه مصادرة فإن كلام المعصوم (عليه السلام) هو الخطاب وهو موضوع البحث.^(٩٧) ويصح القول هذا في حالين:

الأول - نفي العصمة عنه وهو ممتنع، والثاني - وصف الفقيه بالعصمة وهو مثله في الامتناع^(٩٨).

نعم. يظهر أن المؤسسين لعلم الأصول من أبناء العامة قد شعروا بهذا الإشكال فحاولوا نفي العصمة^(٩٩) عن النبي (صلى الله عليه واله و سلم) رغم انفراده بها عندهم وخصّوها بالتبليغ فقط، ولكنهم وقعوا في محذورٍ أعظم إذ احتاجوا إلى إثبات أن البلاغ هو في خطاب المولى وحده وهو ممنوع لقوله تعالى:

ثالثاً: ما دام الكلام في الحجية والتنجز والتعذير فإنه يمكن للمولى أن يجعل الحجية للظن أو للطريق الظني كما فعل المولى المقدس في جعل الحجية لخبر الثقة وهنا يكون الدليل الذي يثبت الحجية قطعياً، وبهذا الدليل القطعي تثبت حجية ومنجزية الدليل الظني (الطريق الظني).

٩٧) أولاً: لا توجد مصادرة إذا فسر احدهما بالآخر واليك تطبيق لذلك الأمر ظاهر بالحرمة فهو ظني الدلالة يفسره خطاب آخر للعمل بطواهر الألفاظ والثاني قطعي الدلالة فلا إشكال،

ثانياً: ثم إن اصطلاح مصادرة هنا غير صحيح لان المصادرة هي الاستدلال بالمطلوب وهذا غير موجود.

٩٨) تبين ان هذه الملازمة غير صحيحة بحسب ما سبق بكلا طرفيها وللنيلي ملازمات لا موجب لها إلا الظن.

٩٩) ما ذكرته لا يفيد نفي العصمة بل يوصل ان بعض الخطابات لا تستطيع أن يتوصل بها إلى القطع بالمطلوب.

﴿ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ الحشر / ٥٩. وهذا عدا تورطهم في القول بعدم إمكان تأويله، وعدا الآيات الآمرة بطاعته (صلى الله عليه واله وسلم). والحق فإنه لا توجد مشكلة في هذا المبحث سوى رغبة المكلف^(١٠٠) في إدخال خطابه مع خطاب المعصوم (عليه السلام) بأية صورة، وسوف يظهر ذلك بمزيد من الإيضاح في بحث المستقلات العقلية ومباحث الألفاظ.

المسألة (١٠): في التناقض بين تعريفه وتعريف الحكم

قالوا^(١٠١) في تعريف الحكم: ((هو خطاب الشارع المتعلق بأفعال المكلفين بالافتضاء أو التخيير أو الوضع))

أقول: كان تعريف علم الأصول^(١٠٢) قد فصل بين الحكم والدليل من قبل، ثم جعل

(١٠٠) رغبة المكلف هي الوصول إلى فهم كلام المعصوم للوصول إلى المنجزية أو المعذرية.

(١٠١) قال السيد الشهيد محمد باقر الصدر (قدس سره) ((هو التشريع الصادر من الله تعالى لتنظيم حياة الإنسان)) فلماذا تأخذ عبارات القوم التي تحتوي بعض التسامح بالتعبير وتنقض بها على علم الأصول؟ وبالرغم من هذا الاحتياط وعدم الأمانة العلمية فأنا أبطلنا ما سجله من تعليقات ونقوض علماً إن ما ذكر من عبارات الأصوليين قابلة للنقض وقد سُجل عليها ذلك، لكن ما سجله عالم سبب عليها من نقض فهو غير تام.

(١٠٢) هذا أمر غريب فقد أعطى تعريف علم الفقه ويقول هنا تعريف علم الأصول وهذا دليل على أن النبلي لا يفهم ما يبحث عنه ويشكل عليه ويكفي في هذا بياناً لحالته النفسية والعلمية.

الدليل هو الخطاب ثانياً، وعندما عرفوا الحكم عرفوه بالخطاب ثالثاً، (١٠٣) إذ لا مندوحة لهم من تسمية الحكم خطاباً، وهذا لا معنى له إلا أنه يريد إدخال خطابه مع خطاب المولى، لأن الحكم إذا كان هو الخطاب - وفق التعريف أعلاه - لم يمكن الفصل بينهما فلا يحصل الأصولي على موطأ قدم لعلم الأصول ولا طريق له لوضع شيء اسمه ((العلم الذي يبحث في... الخ)) (١٠٤)

فلو نقلنا تعريف الحكم بدلاً من لفظه إلى موضعه من تعريف علم الأصول لكان الناتج هو عبارة من أغرب العبارات هي: ((ما يُبْتَنَى عليه العلم [بخطابات الشارع] المتعلقة بأفعال المكلفين الفرعية أو العملية عن [خطاباتها] التفصيلية)) (١٠٥)!! وذلك بالتعويض عن الأدلة بالخطابات والأحكام بها كذلك. وعلى هذا فلا وجود لما يُبْتَنَى عليه هذا العلم إلا في كونه واقعٌ بين خطابين. وهذا هو الحق فإن علم أصول الفقه واقع بالفعل بين خطابين ولكن أحدهما وهو الأسفل ليس للمولى (ﷺ) وإنما هو خطابهم للمكلف. (١٠٦)

١٠٣) اخرج البحث عن الخطاب بما هو دال وادخله بما هو مدلول فلا شيء عليه إذا قامت القرائن الأخرى الدالة على هذا الاستعمال.
١٠٤) ألا يمكنه أن يبحث عما يفيد النتيجة الفقهية من خطابات المولى؟

١٠٥) أولاً: وبحسب ما علقنا تكون العبارة ((ما يُبْتَنَى عليه العلم (بمدلول خطابات الشارع) المتعلقة بأفعال المكلفين الفرعية أو العملية عن (خطاباتها أي أدلتها) التفصيلية)) ولا شيء بالعبارة.
ثانياً: في المسألة (٩) السابقة سجلنا تعليقاً هناك ذكرنا فيه مثلاً للتوضيح ولتقريب المطلب، وطرحنا عدة استفسامات، وتركت الجواب للقاريء العاقل المنصف ليكتشف المستوى الفكري الضحل عند بعض المدّعين، ويأتي نفس التعليق هنا فراجع.

١٠٦) أرجو الانتباه إلى أن الكلام غير تام لا نقلاً ولا استدلالاً ولكم الرجوع إلى الكتب الأصولية ككتب السيد محمد باقر الصدر (قدس سره) لتعرفوا حقيقة هذه

الخاتمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وفي الختام أود أن أبين بعض الأمور المهمة وهي كما يلي:

١. هذا الكتاب يمثل الحلقة الأولى من سلسلة حلقات تمثل الرد على عالم سبب ونظريته وكتبه وسوف تنزل تبعاً بحسب الضرورة، وقد لا ينزل شيء منها إذا أدى هذا الكتاب وظيفته بالشكل الطبيعي.
٢. عندما بدأت أرد على عالم سبب مبتدئاً بكتابه البحث الأصولي عاهدت نفسي أن لا أرجع إلى المصادر إلا إذا اقتضت الضرورة التامة لذلك، وفعلاً أشكلت عليه مئات الإشكالات والإيرادات من دون الرجوع إلى المصادر.
٣. كان في بالي أن انزل الكتاب بجميع إشكالاته لأفاجئ أصحاب النيلي بكثرة الإشكالات ولكن عدلت لأسباب:
(أ) إن الناس تنفر من الكتب الكبيرة.
(ب) إن الكتاب سوف لا يصل إلى بعض الطبقات المثقفة أصحاب الدخل البسيط بسبب قيمته المالية.
(ج) إن بعض أنصار النيلي المتعصبين بدون دليل عندما سمعوا بالرد أثاروا بأن لدى النيلي كتب كثيرة ولا يكفي الرد على البحث الأصولي وأنه صاحب نظرية لم تجابه فأخذت بالرد عليه بالجملة أي على نظريته وتوابعها وتطبيقاتها.
(د) وجدت أن مؤلفات النيلي عبارة عن خيوط تجتمع وتلتقي بنظريته (القيمة) اللغة الموحدة فلو نقضتها انقطعت تلك الخيوط والتطبيقات وأصبحت كلاماً لا قيمة له.
٤. عند قراءتي لكتب النيلي في الجملة وجدت أموراً غريبة أعجب كثيراً لعدم انتباه أتباعه ومؤيديه لها منها عدم التأدب في الحوار مع الباري (جل وعلا) كما مرّ ومنها الطعن غير الطبيعي بل الذي يشم منه التكفير لمن خالفه مع إن النقاش لا يؤدي إلى أكثر من الخطأ في التفكير ومن أصاب له حسنتان ومن أخطأ له حسنة.

المطالب فان النيلي قد اخذ من بعض الكتب ومن دون تمحيص ولمراحل المبتدئين من المناهج التدريسية وأشكل بها، ومع هذا فانه أشكل بإشكالات غير تامة كما أثبتنا بالدليل والأثر العلمي وبصورة واضحة جداً.

٥. من الأمور البديهية التي ننبه لها القارئ انعكاس نفسية النيل على كتاباته وكما يقال يعرف المرء من فلتات لسانه وسأورد لك بعض مقالاته يتسنى للقارئ تشخيص حالة النيل [يتوجب علي أن اشك في كل شيء لم يأتني من طرفي مشكلتي نفسي وخالقي لان كل طرف آخر من الموجودات في صراع معي ، وبالتالي فيندر أن يكون ناصحاً لي].

لاحظ عزيزي القارئ هذا المذهب التشكيكي الظاهر في (نفس) عالم سبب الذي تسرب إلى كل الموجودات برمتها، ما عدا نفسه ونسى قوله تعالى { وَمَا أُبْرِيءُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ } والمصيبة إن هذا التشكيك وصل إلى الباري تعالى كما مرّ بأنه لو لم تتم نظريته فالله إله عاجز!!
ترجيح للنفس وهواها وآرائها عجيب ولم يلتفت له أتباعه أتباع الهوى والنفس الأمارة.
ثم انظر إلى الصراع مع كل الموجودات وابحث عن أسبابه ولماذا الصراع بالجملة!؟

ثم انظر إلى قوله [[فعلي أن أكون دوماً في حدود منطقي الذي التزمت به ولا بد لي أن اعترف إن مشكلتي معقدة إلى حد إنني يجب أن احدد علاقتي بها إن أمامي الآن ثلاثة احتمالات:

الأول: إن مشكلتي عادية.....

الاحتمال الثاني: إن مشكلتي لا تخصني.....

الاحتمال الثالث: إن مشكلتي مشتركة فان هناك طرفاً آخر فيها، ذلك هو الذي ألقاني في أتون هذه الحياة وهو الذي يسلبني حياتي بالموت وهو الذي جعل حياتي وخياراتي شيئاً واحداً وهو الذي ابتلاني بهذا البلاء وإذا كانت مشكلتي مشتركة على هذا النحو، فليس ثمة شيء سوى أنا وهو.....]]

يا لله والغرابة!!!!

ماذا يحسب نفسه الرجل نبي أو وصي نبي؟؟؟
أين الإمام عجل الله فرجه من هذه الأطراف؟ وهل هو غافل عن هذه المشكلة؟

أين الصالحون؟

فليس ثمة شيء سوى أنا وهو!!

أنت والله فقط؟؟

من أنت لتقيس نفسك مع الله؟ أو تجعله طرف المشكلة؟

ثم تقول (ثمة شيء) هل الله شيء؟ (ليس كمثله شيء)

أي تعليق يكفي لبيان حالة عالم سبب النفسية أكثر من كلماته وعليه أرجو منك يا عزيزي القارئ أن تتمهل وتتروى وتدقق قبل أن تتخرط في أي اتجاه أو تصدق بأي رأي أو نظرية.

ابحث وناقش وتعلم ولا تستسلم للكلمات الرنانة والشخصيات المؤطرة.

وفي الختام أسأل الله العلي القدير أن أكون قد وفيت عن دينه وعن سنة نبيه وعن

مدرسة أوليائه المعصومين (عليهم السلام)

وخط الشهيدين الصدرين (قدس سرهما)،

وزكيت العلم الذي نلته بأنفاس وبركات سيدي ووليي سماحة السيد الحسن

الصرخي (دام ظله) و توفيقات أساتذتي وأقراني وطلبتي.

وأن يكون خالصاً لوجهه وأن يرزقني به شفاعة الشفعاء يوم لا ظل إلا ظله انه

سميع الدعاء.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على اشرف خلقه

أجمعين حبيب إله العالمين أبي القاسم محمد وعلى آله

الطيبين الطاهرين.

(اللهم صلّ على محمد وآل محمد وعجل فرج قائم آل محمد)

الفهرس

٣	مقدمة السيد الحسنس (دام ظله)
٥	الإهداء
٦	المقدمة
٧	• نعم الله لا تحصى
٧	• الهجرة إلى الله
٨	• الصدران وسلامة المرجعية
٩	• حسن الظن والثمره

الفصل الأول /

١١	لماذا عالم سبب
١٢	• لماذا..... الشبهات
١٣	• تيارات..... وتيارات
١٤	• الإسلام..... نظرية وتطبيق
١٥	• أين المشكله.....
١٦	• الهروب من التقليد.....
١٧	• حاسة سادسه... كشف... رياضه نفسيه.....
١٩	• تناقضات الإخباريين.....
١٩	• دعوى كاذبه.....
٢٠	• صوتي... إلى.....

الفصل الثاني /

٢٣	مع خليفة سبب
٢٣	• تقريب... أو تخريب!؟
٢٥	• ليس بأصولي.....

- من فكر الشهيد الصدر..... ٦٩

الفصل الخامس /

النيلي ينكر البحث الأصول ٧١

مسألة (١): في لفظ ((أصول)) ٧٣

مسألة (٢): في لفظ ((الفقه)) ٧٩

مسألة (٣): تقييد العلم بالأحكام ٨٥

مسألة (٤): قيد ((الشرعية)) ٨٧

مسألة (٥): التقييد بالفرعية ٨٩

مسألة (٦): التقييد بالعملية ٩١

مسألة (٧): التقييد بأدلتها ٩٢

مسألة (٨): التقييد بالتفصيلية ٩٨

مسألة (٩): عموم التعريف ١١٢

مسألة (١٠): تعريفه وتعريف الحكم ١١٩

الخاتمة ١٢١

الفهرس ١٢٥

طبع بموافقة المركز الإعلامي لمكتب
سماحة المرجع الديني الأعلى آية الله العظمى
السيد الصرخي الحسني (دام ظله)

www.al-hasany.net

www.al-hasany.com

E-mail:alhasanimahmood@yahoo.com